

قرار

وزير الاقتصاد والتجارة رقم (١٤٥) لسنة ٢٠٠٤م

بشأن تأسيس شركة مساهمة قطرية خاصة

باسم / السيف للمشاريع السياحية ، *

وزير الاقتصاد والتجارة ،

بعد الاطلاع على النظام الأساسي المؤقت المعدل ،

وعلى القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٢م بإصدار قانون الشركات التجارية ،

وعلى عقد تأسيس شركة / السيف للمشاريع السياحية ، (شركة مساهمة قطرية خاصة) ،

ونظامها الأساسي المصدق عليهما بمحضري التوثيق رقم (٥٦٤٥ ، ٥٦٤٦) بتاريخ

٢٠٠٤/٩/٣٠م.

قرر مايلي :

مادة (١)

يُرخص لـ :

الرقم	اسماء المؤسسين	الجنسية	العنوان ص.ب
1	شركة المشاريع الخاصة	قطرية	٤٠٤٤
2	شركة الخليج لتسويق الأعمال	قطرية	١٥٠٨٨
3	شركة المستثمر الدولي	قطرية	١٦٠٣٤
4	شركة الخليج للمخازن	قطرية	١٦٠٣٤
5	شركة الوطنية للإجارة	قطرية	٢٤١٤١
6	بنك الدوحة	قطرية	٣٨١٨
7	الملاحة القطرية	قطرية	١٥٣
8	الشركة القطرية للصناعات التحويلية	قطرية	١٢٩٩١
9	الشركة القطرية لتجارة اللحوم والمواشي	قطرية	٢٢٢٤٠
10	الهيئة العامة للتقاعد والمعاشات	قطرية	٢٤٤٨٤
11	المؤسسة العامة القطرية للقناة الفضائية	قطرية	٢٣١٢٣
12	سليمان حيدر سليمان حيدر الحيدر	قطري	١٠

الرقم	اسماء المؤسسين	الجنسية	العنوان ص.ب
13	حيدر سليمان حيدر محمد الحيدر	قطري	١٠
14	جابر محمد جابر الجابر	قطري	٩٥٢
15	مؤسسة عبد الله بن أحمد آل ثاني التجارية	قطرية	٤٠٧٣٤
16	احمد عبد الله الخال	قطري	٧٤٠٤
17	الشيخ / مبارك بن سيف بن احمد آل ثاني	قطري	٣٤٤٤
18	الشيخ / حسن بن خالد بن حسن العبدالله آل ثاني	قطري	١٧٠١٧
19	أحمد عبد الرحمن يوسف عبيدان فخرو	قطري	٤١٠٣
20	شركة البراء للتجارة	قطرية	٣٧٣
21	شركة برفت للتجارة والمقاولات	قطرية	٥١٦١
22	شركة علي بن خليفة الهتمي وشركاه	قطرية	١١٩
23	عبد الرازق عبد الوهاب حسين	قطري	٥٩
24	عبد المؤيد عبد الوهاب حسين	قطري	٥٩
25	الشركة الدولية للتوكيلات المحدودة	قطري	٢٣٠٣٣
26	عبد العزيز عبد الله إبراهيم الأنصاري	قطري	١٤٠
27	سالم محمد سالم المالكي	قطري	١٥٢١٢
28	حسن محمد سالم المالكي	قطري	١٥٢١٢
29	الدكتور / حجر أحمد حجر البنعلي	قطري	٥٦٦٦
30	الشيخ / جبر بن علي بن جبر آل ثاني	قطري	١٨٠٥٦
31	الشيخ / عبد الله بن علي بن جبر آل ثاني	قطري	١٨٠٥٦
32	عبد الرحمن عبد الله إبراهيم الأنصاري	قطري	١٤٠
33	عبد الله بن مبارك ناصر آل خليفة	قطري	١٨٤٢٠
34	محمد أحمد عبد الرحيم الأنصاري	قطري	٦٥٦٧
35	مؤسسة صالح بن مبارك الخليفي	قطرية	١٣٢
36	مجموعة شركات عبد الله عبد الغني للتجارة والمقاولات	قطرية	٦٠٢٦
37	مركز التمويل العائلي	قطرية	١٨٤٥٢
38	ناصر بن عبد الله بن أحمد الغانم	قطري	١١٦٣٣
39	احمد مبارك ناصر المعاضيد	قطري	١٧٣٧٣
40	الشيخ / عبد الله بن سعود بن جاسم آل ثاني	قطري	١٧٣٧٣
41	بيت الماجد للمجوهرات	قطرية	١٠٢٣٤

الرقم	اسماء المؤسسين	الجنسية	العنوان ص.ب
42	جابر بن هجاج الشهواني	قطري	٤٨٥٦
43	خدمات التسويق العالمية	قطرية	٣٩٤٤
44	سعد علي سعد حجي السليطي	قطري	٧٣٣٥
45	شركة البتيل التجارية	قطرية	١٧٣٧٣
46	شركة البتيل سكيوريكور	قطرية	١٧٣٧٣
47	عبد الرحمن مبارك ناصر العلي المعاضيد	قطري	٨٠٧٠
48	علي سعد حجي السليطي	قطري	٧٣٣٥
49	مؤسسة الأصيل للتجارة والمقاولات	قطرية	٧٣٣٥
50	مؤسسة الرعاية التربوية	قطرية	٢٢٠٩٩
51	مؤسسة عبد الله بن سعود	قطرية	١٧٣٧٣
52	ماجد صالح مبارك الخليفي	قطري	٣٩٤٤
53	محمد عبد الله محمد آل الشيخ الكواري	قطري	٧١٢١
54	محمد ثامر محمد بوثامر العسيري	قطري	١٨٤
55	الشيخ / احمد بن سيف بن أحمد محمد آل ثاني	قطري	٩٥٠
56	شركة النماء للتطوير العقاري	قطرية	٤٩٠
57	ندی محمد غانم السليطي	قطرية	١٥٠٨٨
58	مجوهرات المفتاح	قطرية	٨٧٥
59	الشيخ / جبر بن محمد بن جبر آل ثاني	قطري	٥٦٥
60	الشيخ / منصور بن جبر بن جاسم آل ثاني	قطري	٨٢٨
61	سلوى أحمد عبد الله المسند	قطرية	٣٩٤٤
62	شركة الباز للتجارة والمقاولات	قطرية	٦٣٦
63	عبد الرحمن مفتاح المفتاح	قطري	٨٧٥
64	فهد بن مبارك عبد العزيز الدليمي	قطري	٢٤٩٦٩
65	لولوة عيسى لحدان المهندي	قطرية	٦٣٦
66	ابراهيم محمد قايد القايد	قطري	١٩٩٠
67	ابراهيم اكبر علي الملا	قطري	٩٠٢٠
68	ابراهيم عبد الرحمن يوسف السيد	قطري	٣٤١١
69	الاولى للاستشارات الهندسية	قطرية	٤٦١٥
70	الدكتور / يوسف أحمد النعمة	قطري	١٦٦٨٤

الرقم	اسماء المؤسسين	الجنسية	العنوان ص.ب
71	الدكتورة / شيخه أحمد صالح الخليفي	قطرية	٣٩٤٤
72	الريان للكمبيوتر والتكنولوجيا	قطرية	١٥٣٤٩
73	الشركة الدولية للتطوير العقاري	قطرية	٤٦١٥
74	الشركة الدولية للديكور والمقاولات	قطرية	١٥٣٤٩
75	الشركة العربية للصرافة	قطرية	٢٤٨٨
76	الشيخ / حمد بن خليفة بن احمد آل ثاني	قطري	٤٦٤٤
77	الشيخ / خالد بن خليفة بن عبد العزيز آل ثاني	قطري	٤٦١٥
78	الشيخ / خليفة بن حمد خليفة بن احمد آل ثاني	قطري	٤٦٤٤
79	الشيخ / عبد الرحمن بن خليفة بن عبد العزيز آل ثاني	قطري	٣٩٥٤
80	الشيخ / عبد الله بن سعود بن فهد آل ثاني	قطري	٩٣٥٩
81	الشيخ / منصور بن جاسم بن ثاني آل ثاني	قطري	٨٨٧٢
82	الشيخ / جاسم بن فيصل بن محمد آل ثاني	قطري	٢٢٠٣٣
83	الشيخ / عبد الله بن خالد آل أحمد آل ثاني	قطري	٢١٥٦٦
84	الشيخ / علي بن خالد آل أحمد آل ثاني	قطري	٢١٥٦٦
85	الشيخة / العنود بنت خالد أحمد آل ثاني	قطرية	٢١٥٦٦
86	الشيخة / حمده بنت سعود بن عبد العزيز آل ثاني	قطرية	٣٩٤٤
87	الشيخه / منيرة بنت جبر أحمد آل ثاني	قطرية	٢١٥٦٦
88	المروج للاستثمار العقاري	قطرية	١٩٥٤
89	المستقل للهندسة الكهربائية	قطرية	٣٩٥٤
90	أحمد عبد العزيز محمد البوعنين	قطري	١٠٠٧
91	أحمد محمد علي السبيعي	قطري	٣٩٤٤
92	إبراهيم محمد راشد العسيري	قطري	١٨٤
93	بدر عبد الرحيم يوسف السيد	قطري	٣٤١١
94	تركي محمد خالد الخاطر	قطري	٣٠٥٠
95	جابر عبد الله ابراهيم الانصاري	قطري	١٤٠
96	جمال عبد الله أحمد آل جمال	قطري	١٣٧
97	حامد علي مايقه الاحبابي	قطري	٨٧١٣
98	حمد علي خميس آل شاهين السليطي	قطري	٢١١٠٦
99	حمد محمد حمد الهتمي	قطري	١١٩

الرقم	اسماء المؤسسين	الجنسية	العنوان ص.ب
100	حمد محمد علي السويدي	قطري	٢٨٦٦
101	خالد عبد الرحمن سعد آل سعد	قطري	١٨٦٧
102	خالد عبد العزيز عبد الرحمن تلفت	قطري	١٩٥٢٢
103	خالد محمد خالد الخاطر	قطري	٧٨٨٠
104	خليفة بن علي خليفة الهتمي	قطري	١١٩
105	خليفة محمد خالد الربان	قطري	١٥٣٤٩
106	خليل ابراهيم محمد اسماعيل الزيارة	قطري	٩٢٧٢
107	سالم بطي راشد الجفالي النعيمي	قطري	١٣٣٣
108	سعيد خميس خليفة السليطي	قطري	١٦٠٣٤
109	سلطان سعد سلطان المريخي	قطري	٤٢٢٠
110	سلطان محمد عبدالله المرزوقي	قطري	١٠١٩٥
111	سلمان مهدي علي الماجد	قطري	٢١٠٦٥
112	شاهين جاسم حمد السليطي	قطري	٧١٤٤
113	شركة اكسس	قطرية	١٧٠٨٥
114	شركة الجهمي الدولية "جافكو"	قطرية	١٥٥
115	شركة الربان العقارية الاستثمارية	قطرية	١٥٣٤٩
116	شركة الزخرف للتجارة والمقاولات	قطرية	٥٩
117	شركة المحترف العالمي	قطرية	١٩٥٤
118	شركة المعمارين للتجهيزات المعدنية	قطرية	٢٢١٠
119	شركة الوحدة للريدمكس	قطرية	١٧٣٧٣
120	شركة اليمامة للتجارة والمقاولات	قطرية	٦٦٤٤
121	شركة سبشل التجارية	قطرية	١١٨٨٨
122	شركة مراتع	قطرية	١٣٥١٥
123	شركة واسط التجارية	قطرية	٣٠٢٥٧
124	شيخة أحمد محمد يوسف السليطي	قطرية	٧٥٨
125	عائشة عبدالله قايد حسين القايد	قطرية	١١٢٥٢
126	عباس اكبر علي الملا	قطري	٩٠٢٠
127	عبد الرحمن بن احمد بن غراب المري	قطري	٩٢١١٢
128	عبد الرحمن محمد عبد الرحمن الجفيري	قطري	٤٢٥

الرقم	اسماء المؤسسين	الجنسية	العنوان ص.ب
129	عبد الستار محمد رشيد الرشيد	قطري	٢٢٠٨٠
130	عبد العزيز ابراهيم محمد قايد القايد	قطري	١١٢٥٢
131	عبد العزيز ابراهيم العبد الغني	قطري	٣٨٢
132	عبد العزيز غانم القببسي	قطري	٧٤٨٠
133	عبد العزيز محمد خالد الريان	قطري	١٥٣٤٩
134	عبد اللطيف محمد عبد الله العيسى	قطري	٤٣٠٣
135	عبد الله ابراهيم محمد عبد الله العمادي	قطري	٩٨٦
136	عبد الله احمد عبد الله العبيدي	قطري	٦٠٧٧
137	عبد الله احمد مبارك العلي المعاضيد	قطري	١٧٣٧٣
138	عبد الله بن سالم بن غراب المري	قطري	٩٢١١٢
139	عبد الله علي يوسف الخاطر	قطري	١٧٨٦
140	عبد الله محمد عبد الله محمد الباكر	قطري	٨٨٨٧
141	عبد الله ملا زينل	قطري	٥٩٣
142	عبد الله ناصر سالم آل خليفة	قطري	١٦٠٣٤
143	عبد المحسن محمد علي العلي	قطري	١٥٤٧
144	عتيق مبارك محمد علي النعيمي	قطري	٧٥٨
145	علي ابراهيم عبد الله العلي المعاضيد	قطري	٥٢٢٦
146	علي جعفر سليمان ابراهيم	قطري	٤٨٤٧
147	علي سعيد راشد الخيارين	قطري	٩١٣٦٤
148	علي سلطان ناصر آل سلطان الهاجري	قطري	٤٦٨٨
149	علي عبد الله احمد الغانم المعاضيد	قطري	١١٦٣٣
150	عمر محمد لطف الله اسماعيل سلطان	قطري	٣٠٠١٢
151	عيسى سعد عبد الله الحسن المهندي	قطري	٦٠٦٨٩
152	غانم جاسم لحدان الكواري	قطري	١٢١٦١
153	غانم ناصر سعد العلي المعاضيد	قطري	٣٧٣
154	فاطمة محمد مبارك الدرويش	قطرية	١٨١٢٣
155	مؤسسة الريان للتجارة والاستثمار	قطرية	١٥٣٤٩
156	مؤسسة انجلترا للتجارة والمقاولات	قطرية	١١٨٨٨
157	مؤسسة لؤلؤة الخليج الطبية	قطرية	١٩٥٢٢

الرقم	اسماء المؤسسين	الجنسية	العنوان ص.ب
158	مؤسسة ناصر للتجارة والمقاولات	قطرية	١٥٢١٢
159	مبارك إبراهيم العلي المعاضيد	قطري	١٧٣٧٣
160	محمد إبراهيم محمد قايد القايد	قطري	١١٢٥٢
161	محمد احمد محمد اليوسف السليطي	قطري	٤٥٧٤
162	محمد بن حمد مبارك آل خليفة	قطري	٤٠١٩
163	محمد حسن محمد اليوسف السليطي	قطري	١١٤٤٥
164	محمد عبد الرحمن صالح الخليفي	قطري	٣٦٣٢
165	محمد عبد الله ابراهيم الانصاري	قطري	٢٢٠٩٩
166	محمد عبد الله علي مطر المناعي	قطري	١٦٠٣٤
167	محمد عبد الله محمد اليوسف السليطي	قطري	٢١٠٦٥
168	محمد نصر حسن النصر	قطري	١٧٣٧٣
169	مقبول حبيب جعفر خلفان	قطري	٢٤٨٨
170	ناصر غانم ناصر العلي المعاضيد	قطري	٣٧٣
171	ناصر مبارك ناصر العلي المعاضيد	قطري	٣٦٦١
172	نايف عبد الله محمد خوري	قطري	١٠٠١٣
173	نجاحة احمد صالح الخليفي	قطرية	٣٩٤٤
174	نصر محمد راشد العسييري	قطري	١٨٤
175	نواف فيصل عبد العزيز عبد الرحمن تلفت	قطري	١٩٥٢٢
176	نورة احمد صالح الخليفي	قطرية	٣٩٤٤
177	يوسف احمد حسن الحمادي	قطري	٦٢٣٥
178	احمد عبد الله محمد آل الشيخ الكواري	قطري	٧١٢٧
179	معجب بن تركي آل تركي	قطري	١٢٣٤

في أن يؤسسوا فيما بينهم شركة مساهمة قطرية خاصة تسمى / السيف للمشاريع السياحية . برأس مال وقدره ٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ريال قطري (مائة واثنان وستون مليون ريال قطري) .

مادة (٢)

على المؤسس الالتزام بأحكام عقد التأسيس والنظام الأساسي المرفق نصهما بهذا القرار ، وبأحكام قانون الشركات التجارية الصادر بالقانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٢م، بشأن الشركات التجارية ، والقوانين الأخرى المعمول بها ، فيما لم يرد بشأنه نص خاص في عقد التأسيس .

مادة (٣)

علي جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار . وينشر في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

محمد بن أحمد بن جاسم آل ثاني
وزير الاقتصاد والتجارة

صدر في الدوحة بتاريخ : ٢٩ / ٨ / ١٤٢٥ هـ
الموافق : ١٣ / ١٠ / ٢٠٠٤ م

عقد تأسيس

السيف للمشاريع السياحية

(شركة مساهمة قطرية خاصة)

انه في يوم ٢١ ربيع الأول ١٤٢٥هـ الموافق ١٠ مايو ٢٠٠٤م حرر هذا العقد بين كل من:

الرقم	اسماء المؤسسين	الجنسية	المهنة	العنوان ص.ب
١	شركة المشاريع الخاصة	قطرية	شركة	٤٠٤٤
٢	شركة الخليج لتسويق الأعمال	قطرية	شركة	١٥٠٨٨
٣	شركة المستثمر الدولي	قطرية	شركة	١٦٠٢٤
٤	شركة الخليج للمخازن	قطرية	شركة	١٦٠٢٤
٥	شركة الوطنية للإجارة	قطرية	شركة	٢٤١٤١
٦	بنك الدوحة	قطرية	شركة	٢٨١٨
٧	الملاحة القطرية	قطرية	شركة	١٥٢
٨	الشركة القطرية للصناعات التحويلية	قطرية	شركة	١٢٩٩١
٩	الشركة القطرية لتجارة اللحوم والمواشي	قطرية	شركة	٢٢٢٤٠
١٠	الهيئة العامة للتقاعد والمعاشات	قطرية	هيئة	٢٤٤٨٤
١١	المؤسسة العامة القطرية للقناة الفضائية	قطرية	مؤسسة	٢٣١٢٣
١٢	سليمان حيدر سليمان حيدر الحيدر	قطري	رجل أعمال	١٠
١٣	حيدر سليمان حيدر محمد الحيدر	قطري	رجل أعمال	١٠
١٤	جابر محمد جابر الجابر	قطري	رجل أعمال	٩٥٢
١٥	مؤسسة عبد الله بن أحمد آل ثاني التجارية	قطرية	مؤسسة	٤٠٧٣٤
١٦	احمد عبد الله الخال	قطري	رجل أعمال	٧٤٠٤
١٧	الشيخ / مبارك بن سيف بن احمد آل ثاني	قطري	رجل أعمال	٣٤٤٤

الرقم	اسماء المؤسسين	الجنسية	المهنة	العنوان ص.ب
١٨	الشيخ/ حسن بن خالد بن حسن العبدالله آل ثاني	قطري	رجل أعمال	١٧٠١٧
١٩	أحمد عبد الرحمن يوسف عبيدان فخرو	قطري	رجل أعمال	٤١٠٣
٢٠	شركة البراء للتجارة	قطريّة	شركة	٣٧٣
٢١	شركة برفت للتجارة والمقاولات	قطريّة	شركة	٥١٦١
٢٢	شركة علي بن خليفة الهتمي وشركاه	قطريّة	شركة	١١٩
٢٣	عبد الرزاق عبد الوهاب حسين	قطري	رجل أعمال	٥٩
٢٤	عبد المؤيد عبد الوهاب حسين	قطري	رجل أعمال	٥٩
٢٥	الشركة الدولية للتوكيلات المحدودة	قطري	شركة	٢٣٠٣٣
٢٦	عبد العزيز عبد الله إبراهيم الأنصاري	قطري	رجل أعمال	١٤٠
٢٧	سالم محمد سالم المالكي	قطري	رجل أعمال	١٥٢١٢
٢٨	حسن محمد سالم المالكي	قطري	رجل أعمال	١٥٢١٢
٢٩	الدكتور/ حجر أحمد حجر البنعلي	قطري	رجل أعمال	٥٦٦٦
٣٠	الشيخ/ جبر بن علي بن جبر آل ثاني	قطري	رجل أعمال	١٨٠٥٦
٣١	الشيخ/ عبد الله بن علي بن جبر آل ثاني	قطري	رجل أعمال	١٨٠٥٦
٣٢	عبد الرحمن عبد الله إبراهيم الانصاري	قطري	رجل أعمال	١٤٠
٣٣	عبد الله بن مبارك ناصر آل خليفة	قطري	رجل أعمال	١٨٤٢٠
٣٤	محمد أحمد عبد الرحيم الانصاري	قطري	رجل أعمال	٦٥٦٧
٣٥	مؤسسة صالح بن مبارك الخليفي	قطريّة	مؤسسة	١٣٢
٣٦	مجموعة شركات عبد الله عبد الغني للتجارة والمقاولات	قطريّة	شركة	٦٠٢٦
٣٧	مركز التموين العائلي	قطريّة	شركة	١٨٤٥٢
٣٨	ناصر بن عبد الله بن أحمد الغانم	قطري	رجل أعمال	١١٦٣٣
٣٩	احمد مبارك ناصر المعاضيد	قطري	رجل أعمال	١٧٣٧٣

الرقم	اسماء المؤسسين	الجنسية	المهنة	العنوان ص.ب
٤٠	الشيخ/ عبد الله بن سعود بن جاسم آل ثاني	قطري	رجل أعمال	١٧٣٧٣
٤١	بيت الماجد للمجوهرات	قطريّة	شركة	١٠٢٢٤
٤٢	جابر بن هجاج الشهواني	قطري	رجل أعمال	٤٨٥٦
٤٣	خدمات التسويق العالمية	قطري	شركة	٣٩٤٤
٤٤	سعد علي سعد حجي السليطي	قطري	رجل أعمال	٧٣٣٥
٤٥	شركة البتيل التجارية	قطريّة	شركة	١٧٣٧٣
٤٦	شركة البتيل سكيوريكور	قطريّة	شركة	١٧٣٧٣
٤٧	عبد الرحمن مبارك ناصر العلي المعاضيد	قطري	رجل أعمال	٨٠٧٠
٤٨	علي سعد حجي السليطي	قطري	رجل أعمال	٧٣٣٥
٤٩	مؤسسة الأصيل للتجارة والمقاولات	قطريّة	مؤسسة	٧٣٣٥
٥٠	مؤسسة الرعاية التربوية	قطريّة	مؤسسة	٢٢٠٩٩
٥١	مؤسسة عبد الله بن سعود	قطريّة	مؤسسة	١٧٣٧٣
٥٢	ماجد صالح مبارك الخليفي	قطري	رجل أعمال	٣٩٤٤
٥٣	محمد عبد الله محمد آل الشيخ الكواري	قطري	رجل أعمال	٧١٢١
٥٤	محمد ثامر محمد بوثامر العسيري	قطري	رجل أعمال	١٨٤
٥٥	الشيخ / احمد بن سيف بن احمد محمد آل ثاني	قطري	رجل أعمال	٩٥٠
٥٦	شركة النماء للتطوير العقاري	قطريّة	شركة	٤٩٠
٥٧	ندى محمد غانم السليطي	قطريّة	سيدة أعمال	١٥٠٨٨
٥٨	مجوهرات المفتاح	قطريّة	شركة	٨٧٥
٥٩	الشيخ/ جبر بن محمد بن جبر آل ثاني	قطري	رجل أعمال	٥٦٥
٦٠	الشيخ/ منصور بن جبر بن جاسم آل ثاني	قطري	رجل أعمال	٨٢٨
٦١	سلوى أحمد عبد الله المسند	قطريّة	سيدة أعمال	٣٩٤٤

الرقم	اسماء المؤسسين	الجنسية	المهنة	العنوان ص.ب
٦٢	شركة الباز للتجارة والمقاولات	قطرية	شركة	٦٢٦
٦٣	عبد الرحمن مفتاح المفتاح	قطري	رجل أعمال	٨٧٥
٦٤	فهد بن مبارك عبدالعزيز الدليمي	قطري	رجل أعمال	٢٤٩٦٩
٦٥	لولوة عيسى لحدان المهندي	قطري	سيدة أعمال	٦٢٦
٦٦	ابراهيم محمد قايد القايد	قطري	رجل أعمال	١٩٩٠
٦٧	ابراهيم اكبر علي الملا	قطري	رجل أعمال	٩٠٢٠
٦٨	ابراهيم عبد الرحيم يوسف السيد	قطري	رجل أعمال	٣٤١١
٦٩	الاولى للاستشارات الهندسية	قطرية	شركة	٤٦١٥
٧٠	الدكتور / يوسف أحمد النعمت	قطرية	رجل أعمال	١٦٦٨٤
٧١	الدكتورة / شيخة أحمد صالح الخليفي	قطرية	سيدة أعمال	٣٩٤٤
٧٢	الريان للكمبيوتر والتكنولوجيا	قطرية	شركة	١٥٣٤٩
٧٣	الشركة الدولية للتطوير العقاري	قطرية	شركة	٤٦١٥
٧٤	الشركة الدولية للديكور والمقاولات	قطرية	شركة	١٥٣٤٩
٧٥	الشركة العربية للصرافة	قطرية	شركة	٢٤٨٨
٧٦	الشيخ / حمد بن خليفة بن احمد ال ثاني	قطري	رجل أعمال	٤٦٤٤
٧٧	الشيخ / خالد بن خليفة بن عبد العزيز ال ثاني	قطري	رجل أعمال	٤٦١٥
٧٨	الشيخ / خليفة بن حمد بن خليفة بن احمد ال ثاني	قطري	رجل أعمال	٤٦٤٤
٧٩	الشيخ / عبد الرحمن بن خليفة بن عبد العزيز ال ثاني	قطري	رجل أعمال	٣٩٥٤
٨٠	الشيخ / عبد الله بن سعود بن فهد آل ثاني	قطري	رجل أعمال	٩٣٥٩
٨١	الشيخ / منصور بن جاسم بن ثاني آل ثاني	قطري	رجل أعمال	٨٨٧٢
٨٢	الشيخ / جاسم بن فيصل بن محمد آل ثاني	قطري	رجل أعمال	٢٢٠٣٣
٨٣	الشيخ / عبد الله بن خالد آل أحمد آل ثاني	قطري	رجل أعمال	٢١٥٦٦

الرقم	اسماء المؤسسين	الجنسية	المهنة	العنوان ص ب
٨٤	الشيخ/ علي بن خالد آل أحمد آل ثاني	قطري	رجل أعمال	٢١٥٦٦
٨٥	الشيخة/ العنود بنت خالد أحمد آل ثاني	قطريّة	سيدة أعمال	٢١٥٦٦
٨٦	الشيخة/ حمدة بنت سعود بن عبد العزيز آل ثاني	قطريّة	سيدة أعمال	٢٩٤٤
٨٧	الشيخة/ منيرة بنت جبر أحمد آل ثاني	قطريّة	سيدة أعمال	٢١٥٦٦
٨٨	المروج للاستثمار العقاري	قطري	شركة	١٩٥٤
٨٩	المستقل للهندسة الكهربائية	قطريّة	شركة	٢٩٥٤
٩٠	أحمد عبد العزيز محمد البوعنين	قطري	رجل أعمال	١٠٠٧
٩١	أحمد محمد علي السبيعي	قطري	رجل أعمال	٢٩٤٤
٩٢	إبراهيم محمد راشد العسيري	قطري	رجل أعمال	١٨٤
٩٣	بدر عبد الرحيم يوسف السيد	قطري	رجل أعمال	٢٤١١
٩٤	تركي محمد خالد الخاطر	قطري	رجل أعمال	٢٠٥٠
٩٥	جابر عبد الله إبراهيم الانصاري	قطري	رجل أعمال	١٤٠
٩٦	جمال عبد الله أحمد آل جمال	قطري	رجل أعمال	١٣٧
٩٧	حامد علي مایقة الاحبابي	قطري	رجل أعمال	٨٧١٢
٩٨	حمد علي خميس آل شاهين السليطي	قطري	رجل أعمال	٢١١٠٦
٩٩	حمد محمد حمد الهتمي	قطري	رجل أعمال	١١٩
١٠٠	حمد محمد علي السويدي	قطري	رجل أعمال	٢٨٦٦
١٠١	خالد عبد الرحمن سعد آل سعد	قطري	رجل أعمال	١٨٦٧
١٠٢	خالد عبد العزيز عبد الرحمن تلفت	قطري	رجل أعمال	١٩٥٢٢
١٠٣	خالد محمد خالد الخاطر	قطري	رجل أعمال	٧٨٨٠
١٠٤	خليفة بن علي خليفة الهتمي	قطري	رجل أعمال	١١٩
١٠٥	خليفة محمد خالد الريان	قطري	رجل أعمال	١٥٢٤٩

الرقم	اسماء المؤسسين	الجنسية	المهنة	العنوان ص.ب
١٠٦	خليل ابراهيم محمد اسماعيل الزيارة	قطري	رجل أعمال	٩٢٧٢
١٠٧	سالم بطي راشد الجفالي النعيمي	قطري	رجل أعمال	١٣٣٣
١٠٨	سعيد خميس خليفته السنيطي	قطري	رجل أعمال	١٦٠٣٤
١٠٩	سلطان سعد سلطان لمريخي	قطري	رجل أعمال	٤٢٢٠
١١٠	سلطان محمد عبد الله المرزوقي	قطري	رجل أعمال	١٠١٩٥
١١١	سلمان مهدي علي الماجد	قطري	رجل أعمال	٢١٠٦٥
١١٢	شاهين جاسم حمد السليطي	قطري	رجل أعمال	٧١٤٤
١١٣	شركة اكسس	قطري	شركة	١٧٠٨٥
١١٤	شركة الجهرمي الدولية "جافكو"	قطرية	شركة	١٥٥
١١٥	شركة الريان العقارية الاستثمارية	قطرية	شركة	١٥٢٤٩
١١٦	شركة الزخرف للتجارة والمقاولات	قطرية	شركة	٥٩
١١٧	شركة المحترف العالمي	قطري	شركة	١٩٥٤
١١٨	شركة المعماريون للتجهيزات المعدنية	قطرية	شركة	٢٢١٠
١١٩	شركة الوحدة للريد مكس	قطرية	شركة	١٧٣٧٣
١٢٠	شركة اليمامة للتجارة والمقاولات	قطرية	شركة	٦٦٤٤
١٢١	شركة سبشل التجارية	قطرية	شركة	١١٨٨١
١٢٢	شركة مراتع	قطرية	شركة	١٣٥١٥
١٢٣	شركة واسط التجارية	قطرية	شركة	٣٠٢٥٧
١٢٤	شيخة أحمد محمد اليوسف السليطي	قطرية	سيدة أعمال	٧٥٨
١٢٥	عائشة عبد الله قايد حسين القايد	قطرية	سيدة أعمال	١١٢٥٢
١٢٦	عباس اكبر على الملا	قطري	رجل أعمال	٩٠٢٠
١٢٧	عبد الرحمن بن احمد بن غراب المري	قطري	رجل أعمال	٩٢١١٢

الرقم	اسماء المؤسسين	الجنسية	المهنة	العنوان ص.ب
١٢٨	عبد الرحمن محمد عبد الرحمن الجفيري	قطري	رجل أعمال	٤٢٥
١٢٩	عبد الستار محمد رشيد الرشيد	قطري	رجل أعمال	٢٢٠٨٠
١٣٠	عبد العزيز ابراهيم محمد قايد القايد	قطري	رجل أعمال	١١٢٥٢
١٣١	عبد العزيز ابراهيم العبد الغني	قطري	رجل أعمال	٣٨٢
١٣٢	عبد العزيز غانم القبيسي	قطري	رجل أعمال	٧٤٨٠
١٣٣	عبد العزيز محمد خالد الريان	قطري	رجل أعمال	١٥٣٤٩
١٣٤	عبد اللطيف محمد عبد الله العيسى	قطري	رجل أعمال	٤٣٠٣
١٣٥	عبد الله ابراهيم محمد عبد الله العمادي	قطري	رجل أعمال	٩٨٦
١٣٦	عبد الله احمد عبد الله لعبيدلي	قطري	رجل أعمال	٦٠٧٧
١٣٧	عبد الله احمد مبارك العلي المعاضيد	قطري	رجل أعمال	١٧٣٧٣
١٣٨	عبد الله بن سالم بن غراب المري	قطري	رجل أعمال	٩٢١١٢
١٣٩	عبد الله علي يوسف الخاطر	قطري	رجل أعمال	١٧٨٦
١٤٠	عبد الله محمد عبد الله محمد الباكر	قطري	رجل أعمال	٨٨٨٧
١٤١	عبد الله ملا زينل	قطري	رجل أعمال	٥٩٣
١٤٢	عبد الله ناصر سالم آل خليفه	قطري	رجل أعمال	١٦٠٣٤
١٤٣	عبد المحسن محمد علي العلي	قطري	رجل أعمال	١٥٤٧
١٤٤	عتيق مبارك محمد علي النعيمي	قطري	رجل أعمال	٧٥٨
١٤٥	علي ابراهيم عبد الله العلي المعاضيد	قطري	رجل أعمال	٥٢٢٦
١٤٦	علي جعفر سليمان ابراهيم	قطري	رجل أعمال	٤٨٤٧
١٤٧	علي سعيد راشد الخيارين	قطري	رجل أعمال	٩١٣٦٤
١٤٨	علي سلطان ناصر آل سلطان الهاجري	قطري	رجل أعمال	٤٦٨٨
١٤٩	علي عبد الله احمد الغانم المعاضيد	قطري	رجل أعمال	١١٦٣٣

الرقم	اسماء المؤسسين	الجنسية	المهنة	العنوان ص.ب
١٥٠	عمر محمد لطف الله اسماعيل سلطان	قطري	رجل أعمال	٣٠٠١٢
١٥١	عيسى سعد عبد الله الحسن المهندي	قطري	رجل أعمال	٦٠٦٨٩
١٥٢	غانم جاسم لحدان الكواري	قطري	رجل أعمال	١٢١٦١
١٥٣	غانم ناصر سعد العلي المعاضيد	قطري	رجل أعمال	٣٧٣
١٥٤	فاطمة محمد مبارك الدرويش	قطريّة	سيدة أعمال	١٨١٢٣
١٥٥	مؤسسة الريان للتجارة والاستثمار	قطريّة	مؤسسة	١٥٣٤٩
١٥٦	مؤسسة انجلترا للتجارة والمقاولات	قطريّة	مؤسسة	١١٨٨٨
١٥٧	مؤسسة لؤلؤة الخليج الطبية	قطريّة	مؤسسة	١٩٥٢٢
١٥٨	مؤسسة ناصر للتجارة والمقاولات	قطريّة	مؤسسة	١٥٢١٢
١٥٩	مبارك إبراهيم العلي المعاضيد	قطري	رجل أعمال	١٧٣٧٣
١٦٠	محمد ابراهيم محمد قايد القايد	قطري	رجل أعمال	١١٢٥٢
١٦١	محمد احمد محمد اليوسف السليطي	قطري	رجل أعمال	٤٥٧٤
١٦٢	محمد بن حمد مبارك آل خليفة	قطري	رجل أعمال	٤٠١٩
١٦٣	محمد حسن محمد اليوسف السليطي	قطري	رجل أعمال	١١٤٤٥
١٦٤	محمد عبد الرحمن صالح الخليفي	قطري	رجل أعمال	٣٦٣٢
١٦٥	محمد عبد الله ابراهيم الانصاري	قطري	رجل أعمال	٢٢٠٩٩
١٦٦	محمد عبد الله علي مطر المناعي	قطري	رجل أعمال	١٦٠٢٤
١٦٧	محمد عبد الله محمد اليوسف السليطي	قطري	رجل أعمال	٢١٠٦٥
١٦٨	محمد نصر حسن النصر	قطري	رجل أعمال	١٧٣٧٣
١٦٩	مقبول حبيب جعفر خلفان	قطري	رجل أعمال	٢٤٨٨
١٧٠	ناصر غانم ناصر العلي المعاضيد	قطري	رجل أعمال	٣٧٣
١٧١	ناصر مبارك ناصر العلي المعاضيد	قطري	رجل أعمال	٣٦٦١

الرقم	اسماء المؤسسين	الجنسية	المهنة	العنوان ص.ب
١٧٢	نايف عبد الله محمد خوري	قطري	رجل أعمال	١٠٠١٣
١٧٣	نجاتة أحمد صالح الخليفي	قطريّة	سيدة أعمال	٣٩٤٤
١٧٤	نصر محمد راشد العسييري	قطري	رجل أعمال	١٨٤
١٧٥	نواف فيصل عبد العزيز عبد الرحمن تلفت	قطري	رجل أعمال	١٩٥٢٢
١٧٦	نورة أحمد صالح الخليفي	قطريّة	سيدة أعمال	٣٩٤٤
١٧٧	يوسف أحمد حسن الحمادي	قطري	رجل أعمال	٦٢٣٥
١٧٨	أحمد عبد الله محمد آل الشيخ الكواري	قطري	رجل أعمال	٧١٢١
١٧٩	معجب بن تركي آل تركي	قطري	رجل أعمال	١٢٣٤

وتم الاتفاق على ما يلي:-

مادة (١)

اتفق المتعاقدون على أن يؤلفوا فيما بينهم جماعة ترمي إلى تأسيس شركة مساهمة قطريّة خاصة وفقاً لأحكام القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٢ بإصدار قانون الشركات التجارية والنظام الأساسي الملحق بهذا العقد.

مادة (٢)

اسم الشركة

السيف للمشاريع السياحية (شركة مساهمة قطريّة خاصة)

مادة (٣)

غرض الشركة

١. تجهيز وإقامة وإدارة وتأجير الفنادق و المنتجات بجميع أشكالها.
٢. الاستثمار في المشاريع الفندقية والسياحية.
٣. ترتيب الجولات البرية والبحرية والسياحية.
٤. تجهيز وإقامة وإدارة وتأجير المطاعم والمقاهي .
٥. تجهيز وإقامة وإدارة خدمات التمويل .
٦. استغلال الفوائض المالية المتوفرة لدى الشركة واستثمارها .
٧. إيجار وتأجير العقارات التي تدخل ضمن نشاط الشركة.
٨. الاشتراك في الشركات التي تزاول أعمال شبيهة، أو تعاون الشركة على تحقيق أغراضها في قطر أو في الخارج أو شراءها أو إلحاقها بها.

ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة مع الهيئات التي تزاول نشاطاً شبيهاً بنشاطها أو يتصل به أو قد يعاونها على تحقيق أغراضها في قطر أو في الخارج، كما يجوز لها أن تشترك بأي وجه من الوجوه مع الهيئات المذكورة أو تندمج فيها أو تشتريها أو تلحقها بها. وعلى الشركة أن تلتزم بجميع أعمالها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.

مادة (٤)

المركز الرئيسي للشركة

ومحلها القانوني مدينة الدوحة بدولة قطر، ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ لها فروعاً أو مكاتب أو توكيلات في دولة قطر أو في خارجها.

مادة (٥)

المدة المحددة للشركة هي خمسون سنة تبدأ من تاريخ صدور القرار الوزاري المرخص بتأسيسها وقيدتها في السجل التجاري. ويجوز مد هذه المدة بقرار من الجمعية العامة غير العادية.

مادة (٦)

حدد رأس مال الشركة المصدر بمبلغ وقدره (١٦٢,٠٠٠,٠٠٠) مائة وأثنان ستون مليون ريال قطري والمدفوع بمبلغ (٨١,٠٠٠,٠٠٠) واحد وثمانون مليون ريال قطري، موزع على (١٦,٢٠٠,٠٠٠) ستة عشر مليون ومائتا ألف سهم، والقيمة الاسمية للسهم الواحد (١٠) عشرة ريال قطري جميعها أسهم نقدية. مضافاً إليه نسبة ١% مقابل مصاريف الإصدار.

مادة (٧)

اكتتب الأعضاء المؤسسون الموقعون في هذا العقد في رأس مال الشركة بأسهم (١٦,٢٠٠,٠٠٠) ستة عشر مليون ومائتا ألف سهم من رأس مال الشركة وقيمتها الاسمية (١٦٢,٠٠٠,٠٠٠) مائة وأثنان ستون مليون ريال قطري موزعة على النحو التالي:

الرقم	اسماء المؤسسين	القيمة الاسمية للاسهم	عدد الأسهم
١	شركة المشاريع الخاصة	١٠٤,٠٠٠,٠٠٠	١٠,٤٠٠,٠٠٠
٢	شركة الخليج لتسويق الأعمال	٤٤,٠٠٠,٠٠٠	٤,٤٠٠,٠٠٠
٣	شركة المستثمر الدولي	٢,٨٠٠,٠٠٠	٢٨٠,٠٠٠
٤	شركة الخليج للمخازن	٤٤,٠٠٠,٠٠٠	٤,٤٠٠,٠٠٠
٥	شركة الوطنية للإجارة	٤,٤٠٠,٠٠٠	٤٤٠,٠٠٠
٦	بنك الدوحة	٤,٠٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
٧	الملاحه القطريه	٤,٠٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
٨	الشركة القطرية للصناعات التحويلية	٤,٠٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
٩	الشركة القطرية لتجارة اللحوم والمواشي	٤,٠٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠

الرقم	اسماء المؤسسين	القيمة الاسمية للاسهم	عدد الأسهم
١٠	الهيئة العامة للتقاعد والمعاشات	٤٤٠٠٠٠٠٠٠	٤٠٠٠٠٠٠
١١	المؤسسة العامة القطرية للقناة الفضائية	٤٤٠٠٠٠٠٠٠	٤٠٠٠٠٠٠
١٢	سليمان حيدر سليمان حيدر الحيدر	٤٤٠٠٠٠٠٠٠	٤٠٠٠٠٠٠
١٣	حيدر سليمان حيدر محمد الحيدر	٤٤٠٠٠٠٠٠٠	٤٠٠٠٠٠٠
١٤	جابر محمد جابر الجابر	٤٤٠٠٠٠٠٠٠	٤٠٠٠٠٠٠
١٥	مؤسسة عبد الله بن أحمد آل ثاني التجارية	٢٤٨٠٠٠٠٠٠٠	٢٨٠٠٠٠٠٠٠
١٦	احمد عبد الله الخال	٢٤٠٠٠٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠٠٠
١٧	الشيخ / مبارك بن سيف بن احمد آل ثاني	٢٤٠٠٠٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠٠٠
١٨	الشيخ / حسن بن خالد بن حسن العبدالله آل ثاني	٢٤٠٠٠٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠٠٠
١٩	أحمد عبد الرحمن يوسف عبيدان فخرو	٢٤٠٠٠٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠٠٠
٢٠	شركة البراء للتجارة	٢٤٠٠٠٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠٠٠
٢١	شركة برفت للتجارة والمقاولات	٢٤٠٠٠٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠٠٠
٢٢	شركة علي بن خليفة الهتمي وشركاه	٢٤٠٠٠٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠٠٠
٢٣	عبد الرزاق عبد الوهاب حسين	٢٤٠٠٠٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠٠٠
٢٤	عبد المؤيد عبد الوهاب حسين	٢٤٠٠٠٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠٠٠
٢٥	الشركة الدوائية للتوكيلات	٢٤٠٠٠٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠٠٠
٢٦	عبد العزيز عبد الله ابراهيم الانصاري	١٤٦٠٠٠٠٠٠٠٠	١٦٠٠٠٠٠٠٠٠٠
٢٧	سالم محمد سالم المالكي	١٤٢٠٠٠٠٠٠٠٠	١٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠
٢٨	حسن محمد سالم المالكي	١٤٢٠٠٠٠٠٠٠٠	١٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠
٢٩	الدكتور / حجر أحمد حجر البنعلي	١٤٠٠٠٠٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
٣٠	الشيخ / جبر بن علي بن جبر آل ثاني	١٤٠٠٠٠٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
٣١	الشيخ / عبد الله بن علي بن جبر آل ثاني	١٤٠٠٠٠٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠

الرقم	اسماء المؤسسين	القيمة الاسمية للاسهم	عدد الاسهم
٣٢	عبد الرحمن عبد الله ابراهيم الانصاري	١٤٠٠٠٤٠٠٠	١٠٠٤٠٠٠
٣٣	عبد الله بن مبارك ناصر آل خليفة	١٤٠٠٠٤٠٠٠	١٠٠٤٠٠٠
٣٤	مجهد أحمد عبد الرحيم الانصاري	١٤٠٠٠٤٠٠٠	١٠٠٤٠٠٠
٣٥	مؤسسة صالح بن مبارك الخليفي	١٤٠٠٠٤٠٠٠	١٠٠٤٠٠٠
٣٦	مجموعة شركات عبد الله عبد الفنى للتجارة والمقاولات	١٤٠٠٠٤٠٠٠	١٠٠٤٠٠٠
٣٧	مركز التموين العائلي	١٤٠٠٠٤٠٠٠	١٠٠٤٠٠٠
٣٨	ناصر بن عبد الله بن أحمد الفانم	٨٠٠٤٠٠٠	٨٠٤٠٠٠
٣٩	احمد مبارك ناصر المعاضيد	٨٠٠٤٠٠٠	٨٠٤٠٠٠
٤٠	الشيخ/عبد الله بن سعود بن جاسم آل ثاني	٨٠٠٤٠٠٠	٨٠٤٠٠٠
٤١	بيت الماجد للمجوهرات	٨٠٠٤٠٠٠	٨٠٤٠٠٠
٤٢	جابر بن هجاج الشهواني	٨٠٠٤٠٠٠	٨٠٤٠٠٠
٤٣	خدمات التسويق العالمية	٨٠٠٤٠٠٠	٨٠٤٠٠٠
٤٤	سعد علي سعد حجي السليطي	٨٠٠٤٠٠٠	٨٠٤٠٠٠
٤٥	شركة البتيل التجارية	٨٠٠٤٠٠٠	٨٠٤٠٠٠
٤٦	شركة البتيل سكيوريكور	٨٠٠٤٠٠٠	٨٠٤٠٠٠
٤٧	عبد الرحمن مبارك ناصر العلي المعاضيد	٨٠٠٤٠٠٠	٨٠٤٠٠٠
٤٨	علي سعد حجي السلطي	٨٠٠٤٠٠٠	٨٠٤٠٠٠
٤٩	مؤسسة الاصيل للتجارة والمقاولات	٨٠٠٤٠٠٠	٨٠٤٠٠٠
٥٠	مؤسسة الرعاية التريوية	٨٠٠٤٠٠٠	٨٠٤٠٠٠
٥١	مؤسسة عبد الله بن سعود	٨٠٠٤٠٠٠	٨٠٤٠٠٠
٥٢	ماجد صالح مبارك الخليفي	٨٠٠٤٠٠٠	٨٠٤٠٠٠
٥٣	محمد عبد الله محمد آل الشيخ الكواري	٦٠٠٤٠٠٠	٦٠٤٠٠٠

الرقم	اسماء المؤسسين	القيمة الاسمية للاسهم	عدد الأسهم
٥٤	محمد ثامر محمد بوثامر العسيري	٦٠٠,٠٠٠	٦٠,٠٠٠
٥٥	الشيخ / احمد بن سيف بن احمد محمد آل ثاني	٦٠٠,٠٠٠	٦٠,٠٠٠
٥٦	شركة النماء للتطوير العقاري	٦٠٠,٠٠٠	٦٠,٠٠٠
٥٧	ندى محمد غانم السليطي	٦٠٠,٠٠٠	٦٠,٠٠٠
٥٨	مجوهرات المفتاح	٥٠٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠
٥٩	الشيخ / جبر بن محمد بن جبر آل ثاني	٥٠٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠
٦٠	الشيخ / منصور بن جبر بن جاسم آل ثاني	٥٠٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠
٦١	سلوى احمد عبد الله المسند	٥٠٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠
٦٢	شركة الباز للتجارة والمقاولات	٥٠٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠
٦٣	عبد الرحمن مفتاح المفتاح	٥٠٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠
٦٤	فهد بن مبارك عبدالعزيز الدليمي	٥٠٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠
٦٥	لولوة عيسى لحدان المهدي	٥٠٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠
٦٦	ابراهيم محمد قايد القايد	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠
٦٧	ابراهيم اكبر علي الملا	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠
٦٨	ابراهيم عبد الرحيم يوسف السيد	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠
٦٩	الاولى للاستشارات الهندسية	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠
٧٠	الدكتور / يوسف احمد النعمت	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠
٧١	الدكتورة / شيخة احمد صالح الخليفي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠
٧٢	الريان للكمبيوتر والتكنولوجيا	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠
٧٣	الشركة الدولية للتطوير العقاري	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠
٧٤	الشركة الدولية للديكور والمقاولات	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠
٧٥	الشركة العربية للصرافة	٤٠٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠

الرقم	اسماء المؤسسين	القيمة الاسمية للاسهم	عدد الأسهم
٧٦	الشيخ / حمد بن خليفة بن احمد آل ثاني	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
٧٧	الشيخ / خالد بن خليفة بن عبد العزيز آل ثاني	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
٧٨	الشيخ / خليفة بن حمد بن خليفة بن احمد آل ثاني	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
٧٩	الشيخ / عبد الرحمن بن خليفة بن عبد العزيز آل ثاني	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
٨٠	الشيخ / عبد الله بن سعود بن فهد آل ثاني	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
٨١	الشيخ / منصور بن جاسم بن ثاني آل ثاني	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
٨٢	الشيخ / جاسم بن فيصل بن محمد آل ثاني	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
٨٣	الشيخ / عبد الله بن خالد آل احمد آل ثاني	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
٨٤	الشيخ / علي بن خالد آل احمد آل ثاني	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
٨٥	الشيخة / العنود بنت خالد احمد آل ثاني	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
٨٦	الشيخة / حمدة بنت سعود بن عبد العزيز آل ثاني	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
٨٧	الشيخة / منيرة بنت جبر احمد آل ثاني	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
٨٨	المروج للاستثمار العقاري	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
٨٩	المستقل للهندسة الكهربائية	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
٩٠	أحمد عبد العزيز محمد البوعنين	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
٩١	أحمد محمد علي السبيعي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
٩٢	إبراهيم محمد راشد العسيري	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
٩٣	بدر عبد الرحيم يوسف السيد	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
٩٤	تركي محمد خالد الخاطر	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
٩٥	جابر عبد الله ابراهيم الانصاري	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
٩٦	جمال عبد الله أحمد آل جمال	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
٩٧	حامد علي مایقة الاحبابي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠

الرقم	اسماء المؤسسين	القيمة الاسمية للاسهم	عدد الاسهم
٩٨	حمد علي خميس آل شاهين السليطي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٦,٠٠٠
٩٩	حمد محمد حمد الهتمي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٦,٠٠٠
١٠٠	حمد محمد علي السويدي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٦,٠٠٠
١٠١	خالد عبد الرحمن سعد آل سعد	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٦,٠٠٠
١٠٢	خالد عبد العزيز عبد الرحمن تلفت	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٦,٠٠٠
١٠٣	خالد محمد خالد الخاطر	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٦,٠٠٠
١٠٤	خليفة بن علي خليفة الهتمي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٦,٠٠٠
١٠٥	خليفة محمد خالد الريان	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٦,٠٠٠
١٠٦	خليل ابراهيم محمد اسماعيل الزيارة	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٦,٠٠٠
١٠٧	سالم بطي راشد الجفالي النعيمي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٦,٠٠٠
١٠٨	سعيد خميس خليفة السليطي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٦,٠٠٠
١٠٩	سلطان سعد سلطان لمريخي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٦,٠٠٠
١١٠	سلطان محمد عبد الله المرزوقي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٦,٠٠٠
١١١	سلمان مهدي علي الماجد	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٦,٠٠٠
١١٢	شاهين جاسم حمد السليطي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٦,٠٠٠
١١٣	شركة اكسس	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٦,٠٠٠
١١٤	شركة الجهري الدولية "جافكو"	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٦,٠٠٠
١١٥	شركة الريان العقارية الاستثمارية	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٦,٠٠٠
١١٦	شركة الزخرف للتجارة والمقاولات	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٦,٠٠٠
١١٧	شركة المحترف العالمي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٦,٠٠٠
١١٨	شركة المعمارين للتجهيزات المعدنية	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٦,٠٠٠
١١٩	شركة الوحدة للريدمكس	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٦,٠٠٠

الرقم	اسماء المؤسسين	القيمة الاسمية للاسهم	عدد الأسهم
١٢٠	شركة اليمامة للتجارة والمقاولات	٤٠٠٤٠٠٠	٤٠٤٠٠٠
١٢١	شركة سبشل التجارية	٤٠٠٤٠٠٠	٤٠٤٠٠٠
١٢٢	شركة مراع	٤٠٠٤٠٠٠	٤٠٤٠٠٠
١٢٣	شركة واسط التجارية	٤٠٠٤٠٠٠	٤٠٤٠٠٠
١٢٤	شيخة أحمد محمد اليوسف السليطي	٤٠٠٤٠٠٠	٤٠٤٠٠٠
١٢٥	عائشة عبدالله قايد حسين القايد	٤٠٠٤٠٠٠	٤٠٤٠٠٠
١٢٦	عباس اكبر على الملا	٤٠٠٤٠٠٠	٤٠٤٠٠٠
١٢٧	عبدالرحمن بن احمد بن غراب المري	٤٠٠٤٠٠٠	٤٠٤٠٠٠
١٢٨	عبدالرحمن محمد عبدالرحمن الجفيري	٤٠٠٤٠٠٠	٤٠٤٠٠٠
١٢٩	عبدالستار محمد رشيد الرشيد	٤٠٠٤٠٠٠	٤٠٤٠٠٠
١٣٠	عبدالعزيز ابراهيم محمد قايد القايد	٤٠٠٤٠٠٠	٤٠٤٠٠٠
١٣١	عبدالعزيز ابراهيم العبد الفتي	٤٠٠٤٠٠٠	٤٠٤٠٠٠
١٣٢	عبدالعزيز غانم القبيسي	٤٠٠٤٠٠٠	٤٠٤٠٠٠
١٣٣	عبدالعزيز محمد خالد الريان	٤٠٠٤٠٠٠	٤٠٤٠٠٠
١٣٤	عبداللطيف محمد عبدالله العيسى	٤٠٠٤٠٠٠	٤٠٤٠٠٠
١٣٥	عبدالله ابراهيم محمد عبدالله العمادي	٤٠٠٤٠٠٠	٤٠٤٠٠٠
١٣٦	عبدالله احمد عبدالله لعبيدلي	٤٠٠٤٠٠٠	٤٠٤٠٠٠
١٣٧	عبدالله احمد مبارك العلي المعاضيد	٤٠٠٤٠٠٠	٤٠٤٠٠٠
١٣٨	عبدالله بن سالم بن غراب المري	٤٠٠٤٠٠٠	٤٠٤٠٠٠
١٣٩	عبدالله علي يوسف الخاطر	٤٠٠٤٠٠٠	٤٠٤٠٠٠
١٤٠	عبدالله محمد عبدالله محمد الباكر	٤٠٠٤٠٠٠	٤٠٤٠٠٠
١٤١	عبدالله ملا زينل	٤٠٠٤٠٠٠	٤٠٤٠٠٠

الرقم	اسماء المؤسسين	القيمة الاسمية للاسهم	عدد الأسهم
١٤٢	عبد الله ناصر سالم آل خليفة	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
١٤٣	عبد المحسن محمد علي العلي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
١٤٤	عتيق مبارك محمد علي النعيمي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
١٤٥	علي إبراهيم عبد الله العلي المعاضيد	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
١٤٦	علي جعفر سليمان إبراهيم	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
١٤٧	علي سعيد راشد الخيارين	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
١٤٨	علي سلطان ناصر آل سلطان الهاجري	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
١٤٩	علي عبد الله احمد الغانم المعاضيد	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
١٥٠	عمر محمد لطف الله اسماعيل سلطان	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
١٥١	عيسى سعد عبد الله الحسن المهدي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
١٥٢	غانم جاسم لحدان الكواري	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
١٥٣	غانم ناصر سعد العلي المعاضيد	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
١٥٤	فاطمة محمد مبارك الدرويش	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
١٥٥	مؤسسة الريان للتجارة والاستثمار	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
١٥٦	مؤسسة انجلترا للتجارة والمقاولات	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
١٥٧	مؤسسة لؤلؤة الخليج الطبية	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
١٥٨	مؤسسة ناصر للتجارة والمقاولات	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
١٥٩	مبارك إبراهيم العلي المعاضيد	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
١٦٠	محمد ابراهيم محمد قايد القايد	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
١٦١	محمد احمد محمد يوسف السليطي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
١٦٢	محمد بن حمد مبارك آل خليفة	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
١٦٣	محمد حسن محمد يوسف السليطي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠

الرقم	اسماء المؤسسين	القيمة الاسمية للاسهم	عدد الأسهم
١٦٤	محمد عبد الرحمن صالح الخليفي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
١٦٥	محمد عبد الله ابراهيم الانصاري	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
١٦٦	محمد عبد الله علي مطر المناعي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
١٦٧	محمد عبد الله محمد اليوسف السليطي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
١٦٨	محمد نصر حسن النصر	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
١٦٩	مقبول حبيب جعفر خلفان	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
١٧٠	ناصر غانم ناصر العلي المعاضيد	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
١٧١	ناصر مبارك ناصر العلي المعاضيد	٨٠٠,٠٠٠	٨٠٠,٠٠٠
١٧٢	نايف عبد الله محمد خوري	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
١٧٣	نجاهة أحمد صالح الخليفي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
١٧٤	نصر محمد راشد العسيري	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
١٧٥	نواف فيصل عبد العزيز عبد الرحمن تلفت	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
١٧٦	نورة أحمد صالح الخليفي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
١٧٧	يوسف أحمد حسن الحمادي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
١٧٨	أحمد عبد الله محمد آل الشيخ الكواري	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
١٧٩	معجب بن تركي آل تركي	٤٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠
	المجموع	١٦٢,٠٠٠,٠٠٠	١٦٢,٠٠٠,٠٠٠

وقد دفع المؤسسون نسبة مئوية قدرها ٥٠% من القيمة الاسمية لكل سهم من الأسهم المكتتب بها تمثل مبلغ (٨١,٠٠٠,٠٠٠) واحد وثمانون مليون ريال قطري في مصرف قطر الإسلامي (ش.م.ق) المعتمد بقرار وزير الاقتصاد والتجارة. ولا يجوز سحب هذا المبلغ إلا بقرار من مجلس الإدارة الأول، وبعد إعلان تأسيس الشركة وقيدتها في السجل التجاري. ويجب أن تسدد باقي القيمة خلال خمس سنوات من تاريخ نشر قرار التأسيس في الجريدة الرسمية.

مادة (٨)

يتعهد المؤسسون الموقعون على هذا العقد بالسعي في استصدار القرار الوزاري المرخص بالتأسيس والقيام بجميع الإجراءات اللازمة لإتمام تأسيس الشركة مجتمعين أو منفردين، ولهذا الغرض وكلوا عنهم لجنة مشكلت من السادة :

١- السيد / فيصل بن محمد غانم السليطي

٢- السيد / عبدالرحمن بن صالح الخليفي

٣- السيد / هاشم عبد الرحيم السيد

لتتولى اتخاذ الإجراءات القانونية، واستيفاء المستندات اللازمة وإدخال التعديلات التي ترى وزارة الاقتصاد والتجارة إدخالها على هذا العقد أو على النظام الأساسي للشركة المرافق له، تمهيداً لتوثيقها بإدارة التسجيل العقاري والتوثيق، وإعادة تقديمها لوزارة الاقتصاد والتجارة لاستصدار قرار التأسيس، مجتمعين أو منفردين.

مادة (٩)

يعتبر النظام الأساسي المرافق لهذا العقد مكماً له وجزء لا يتجزأ منه.

مادة (١٠)

المصروفات والنفقات والأجور والتكاليف التي تلتزم الشركة بأدائها بسبب تأسيسها بيانها التقريبي كآلاتي:-

- مصاريف تأسيس الشركة مبلغ وقدره (٦,٤٠٠,٠٠٠) ستة ملايين وأربعمائة ألف ريال، وتخصص من حساب المصروفات العامة.

مادة (١١)

حرر هذا العقد من سبعة نسخ، لكل من الموقعين نسخة. وتقدم نسخة مع طلب الموافقة على تأسيس الشركة إلى إدارة الشؤون التجارية بوزارة الاقتصاد والتجارة لاستصدار قرار التأسيس وتحفظ النسخة الأخيرة ضمن مستندات الشركة.

التوقيع

- 1 شركة المشاريع الخاصة
- 2 شركة الخليج لتسويق الأعمال
- 3 شركة المستثمر الدولي
- 4 شركة الخليج للمخازن
- 5 شركة الوطنية للإجارة
- 6 بنك الدوحة
- 7 الملاحية القطرية
- 8 الشركة القطرية للصناعات التحويلية
- 9 الشركة القطرية لتجارة اللحوم والمواشي
- 10 الهيئة العامة للتقاعد والمعاشات
- 11 المؤسسة العامة القطرية للقناة الفضائية

التواقيع

- | | |
|----|----------------------------------------------|
| 12 | سليمان حيدر سليمان حيدر الحيدر |
| 13 | حيدر سليمان حيدر محمد الحيدر |
| 14 | جابر محمد جابر الجابر |
| 15 | مؤسسة عبد الله بن أحمد آل ثاني التجارية |
| 16 | أحمد عبد الله الخال |
| 17 | الشيخ / مبارك بن سيف بن أحمد آل ثاني |
| 18 | الشيخ / حسن بن خالد بن حسن العبدالله آل ثاني |
| 19 | أحمد عبد الرحمن يوسف عبيدان فخرو |
| 20 | شركة البراء للتجارة |
| 21 | شركة برفت للتجارة والمقاولات |
| 22 | شركة علي بن خليفة الهتمي وشركاه |
| 23 | عبد الرزاق عبد الوهاب حسين |
| 24 | عبد المؤيد عبد الوهاب حسين |
| 25 | الشركة الدولية للتوكيلات |
| 26 | عبد العزيز عبد الله ابراهيم الانصاري |
| 27 | سالم محمد سالم المالكي |

التواقيع

- 60 الشيخ/ منصور بن جبر بن جاسم آل ثاني
- 61 سلوى أحمد عبد الله المسند
- 62 شركة الباز للتجارة والمقاولات
- 63 عبد الرحمن مفتاح المفتاح
- 64 فهد بن مبارك عبدالعزيز الدليمي
- 65 لؤلؤة عيسى لحدان المهندي
- 66 ابراهيم محمد قايد القايد
- 67 ابراهيم اكبر علي الملا
- 68 ابراهيم عبد الرحيم يوسف السيد
- 69 الأولى للاستشارات الهندسية
- 70 الدكتور/ يوسف أحمد النعمت
- 71 الدكتورة/ شيخة أحمد صالح الخليفي
- 72 الريان للكمبيوتر والتكنولوجيا
- 73 الشركة الدولية للتطوير العقاري
- 74 الشركة الدولية للديكور والمقاولات
- 75 الشركة العربية للصرافة

التواقيع

- 76 الشيخ / حمد بن خليفة بن احمد آل ثاني
- 77 الشيخ / خالد بن خليفة بن عبد العزيز آل ثاني
- 78 الشيخ / خليفة بن حمد بن خليفة بن احمد آل ثاني
- 79 الشيخ / عبد الرحمن بن خليفة بن عبد العزيز آل ثاني
- 80 الشيخ / عبد الله بن سعود بن فهد آل ثاني
- 81 الشيخ / منصور بن جاسم بن ثاني آل ثاني
- 82 الشيخ / جاسم بن فيصل بن محمد آل ثاني
- 83 الشيخ / عبد الله بن خالد آل أحمد آل ثاني
- 84 الشيخ / علي بن خالد آل أحمد آل ثاني
- 85 الشيفخة / العنود بنت خالد أحمد آل ثاني
- 86 الشيفخة / حمدة بنت سعود بن عبد العزيز آل ثاني
- 87 الشيفخة / منيرة بنت جبر أحمد آل ثاني
- 88 المروج للاستثمار العقاري
- 89 المستقل للهندسة الكهربائية
- 90 أحمد عبد العزيز محمد البوعنين
- 91 أحمد محمد علي السبيعي

التواقيع

- 124 شيختر أحمد محمد اليوسف السليطي
- 125 عائشة عبد الله قايد حسين القايد
- 126 عباس اكبر على الملا
- 127 عبد الرحمن بن احمد بن غراب المري
- 128 عبد الرحمن محمد عبد الرحمن الجفيري
- 129 عبدالستار محمد رشيد الرشيد
- 130 عبدالعزيز ابراهيم محمد قايد القايد
- 131 عبدالعزيز ابراهيم العبد الفني
- 132 عبدالعزيز غانه القبيسي
- 133 عبدالعزيز محمد خالد الريان
- 134 عبد اللطيف محمد عبد الله العيسى
- 135 عبد الله ابراهيم محمد عبد الله العمادي
- 136 عبد الله احمد عبد الله لعبيدلي
- 137 عبد الله احمد مبارك العلي المعاضيد
- 138 عبد الله بن سالم بن غراب المري
- 139 عبد الله علي يوسف الخاطر

التواقيع

- 140 عبد الله محمد عبد الله محمد الباكر
- 141 عبد الله ملا زينل
- 142 عبد الله ناصر سالم آل خليفة
- 143 عبد المحسن محمد علي العلي
- 144 عتيق مبارك محمد علي النعيمي
- 145 علي إبراهيم عبد الله العلي المعاضيد
- 146 علي جعفر سليمان إبراهيم
- 147 علي سعيد راشد الخيارين
- 148 علي سلطان ناصر آل سلطان الهاجري
- 149 علي عبد الله احمد الغانم المعاضيد
- 150 عمر محمد لطف الله اسماعيل سلطان
- 151 عيسى سعد عبد الله الحسن المهندي
- 152 غانم جاسم لحدان الكواري
- 153 غانم ناصر سعد العلي المعاضيد
- 154 فاطمة محمد مبارك الدرويش
- 155 مؤسسة الريان للتجارة والاستثمار

التواقيع

172	نايف عبد الله محمد خوري
173	نجاهة أحمد صالح الخليفي
174	نصر محمد راشد العسيري
175	نواف فيصل عبد العزيز عبد الرحمن تلفت
176	نورة أحمد صالح الخليفي
177	يوسف أحمد حسن الحمادي
178	الدكتور/ أحمد عبد الله محمد آل الشيخ الكواري
179	معجب بن تركي آل تركي

أنا الموقع رئيس قسم التوثيق أقر أنه في الساعة \ الدقيقة ٥ بتاريخ / / ١٤ هـ الموافق ٢ / ٩ / ٢٠٠٥ م قد حضر أمامي الأشخاص الموقعون أعلاه وأبرزوا هذا المحرر طالبين توثيقه فدققت فيه وفي أهليتهم وهويتهم فلم أجد مانعاً شرعياً قانونياً من توثيقه فلتوته عليهم وأفهمتهم مضمونه فأقروه ووقعوه أمامي بحضور الشاهين الموقعين.

إن إدارة التسجيل العقاري والتوثيق غير مسئولة عن محتويات هذا المحرر وعن الالتزامات الناشئة عنه.

شاهد	شاهد	الموثق	رئيس قسم التوثيق
الاسم :	الاسم :		
الجنسية :	الجنسية :		
بطاقة شخصية رقم :	بطاقة شخصية رقم ٢ :		
التوقيع :	التوقيع :		مدير إدارة التسجيل العقاري والتوثيق

النظام الأساسي

السيف للمشاريع السياحية

(شركة مساهمة قطرية خاصة)

الباب الأول

تأسيس الشركة

مادة (١)

تأسست طبقاً لأحكام القانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٢ بإصدار قانون الشركات التجارية وهذا النظام الأساسي، شركة مساهمة قطرية خاصة بين مالكي الأسهم وفقاً للأحكام المبينة فيما بعد.

مادة (٢)

اسم الشركة

السيف للمشاريع السياحية (شركة مساهمة قطرية خاصة)

مادة (٢)

غرض الشركة

١. تجهيز وإقامة وإدارة وتأجير الفنادق والمنتجعات بجميع أشكالها.
٢. الاستثمار في المشاريع الفندقية والسياحية.
٣. ترتيب الجولات البرية والبحرية والسياحية.
٤. تجهيز وإقامة وإدارة وتأجير المطاعم والمقاهي.
٥. تجهيز وإقامة وإدارة خدمات التموين.
٦. استغلال الفوائض المالية المتوفرة لدى الشركة واستثمارها.

٧. إيجار وتأجير العقارات التي تدخل ضمن نشاط الشركة.

٨. الاشتراك في الشركات التي تزاول أعمال شبيهة، أو تعاون الشركة على تحقيق أغراضها في قطر أو في الخارج أو شراءها أو إلحاقها بها.

ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة مع الهيئات التي تزاول نشاطاً شبيهاً بنشاطها أو يتصل به أو قد يعاونها على تحقيق أغراضها في قطر أو في الخارج، كما يجوز لها أن تشترك بأي وجه من الوجوه مع الهيئات المذكورة أو تندمج فيها أو تشتريها أو تلحقها بها. وعلى الشركة أن تلتزم بجميع أعمالها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.

مادة (٤)

المدة المحددة للشركة هي ٥٠ (خمسون) سنة ميلادية من تاريخ صدور القرار الوزاري بتأسيسها وقيدها في السجل التجاري، ويجوز مد هذه المدة بقرار من الجمعية العامة غير العادية.

مادة (٥)

مركز الشركة الرئيسي ومحلها القانوني مدينة الدوحة بدولة قطر، ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ لها فروعاً أو مكاتب أو توكيلات في دولة قطر أو في الخارج.

الباب الثاني

راس مال الشركة

مادة (٦)

حدد راس مال الشركة المصدر بمبلغ (١٦٢،٠٠٠،٠٠٠) مائة وأثنان وستون مليون ريال قطري والمدفوع بمبلغ وقدره (٨١،٠٠٠،٠٠٠) واحد وثمانون مليون ريال قطري، موزع على (١٦،٢٠٠،٠٠٠) ستة عشر مليون ومائتا ألف سهم، والقيمة الاسمية للسهم الواحد (١٠) عشرة ريال قطري، جميعها سهم نقدية. مضافاً إليه نسبة ١ % مقابل مصاريف الإصدار.

مادة (٧)

اكتتب المؤسسون الموقعون على عقد تأسيس الشركة في رأس المال بأسهم عددها (١٦٠٢٠٠٠٠٠٠) ستة عشر مليون ومائتا ألف سهم من رأس مال الشركة وقيمتها الاسمية (١٦٢٠٠٠٠٠٠٠٠) مائة وأثنان وستون مليون ريال قطري وقد دفع المكتتبون نسبة قدرها ٥٠% من قيمة كل سهم عند الاكتتاب مضافاً إليه نسبة ١% مقابل مصاريف الإصدار في مصرف قطر الإسلامي وهو من البنوك المعتمدة بقرار وزير الاقتصاد والتجارة. ويجب أن تسدد باقي القيمة خلال خمس سنوات من تاريخ نشر قرار التأسيس في الجريدة الرسمية.

ولا يجوز للمؤسسين أن يتصرفوا في أسهمهم إلا بعد مضي سنتين على تأسيس الشركة نهائياً. ومع ذلك يجوز خلال هذه الفترة لورثة المؤسس في حالة وفاته التصرف في سهم مورثهم بحسب نص المادة (١٢).

مادة (٨)

تكون الأسهم اسمية، ويدفع ٥٠% عند تأسيس الشركة على أن تسدد باقي القيمة خلال خمس سنوات.

مادة (٩)

تصدر الشركة شهادات مؤقتة عند التأسيس، يثبت فيها اسم المساهم وعدد الأسهم التي اكتتب فيها والمبالغ المدفوعة والأقساط الباقية، وتقوم هذه الشهادات مقام الأسهم العادية إلى أن يستبدل بها سهم عند سداد جميع الأقساط.

وتسلم شهادات الأسهم خلال ثلاثة أشهر من تاريخ تأسيس الشركة. وتستخرج الأسهم من سجل ذي قسائم بالأرقام مسلسلة ويوقع عليها عضوان من أعضاء مجلس الإدارة وتختتم بخاتم الشركة. ويجب أن يتضمن السهم على الأخص تاريخ القرار الوزاري الصادر بالترخيص بتأسيس الشركة وتاريخ نشره بالجريدة الرسمية وقيمة رأس المال وعدد الأسهم الموزع عليها وخصائصها وغرض الشركة ومركزها ومدتها.

مادة (١٠)

إذا تخلّف المساهم عن الوفاء بالقسط المستحق من قيمة السهم في ميعاد الاستحقاق ، جاز لمجلس الإدارة التنفيذ على السهم وذلك بالتنبئة على المساهم بدفع القسط المستحق بكتاب مسجل ، فإذا لم يتم بالوفاء خلال ثلاثين يوماً جاز للشركة أن تبيع السهم بالمزاد العلني أو في سوق الأوراق المالية. وتستوفي الشركة من الثمن الناتج عن البيع ما يستحق لها من الأقساط المتأخرة والمصاريف وترد الباقي لصاحب السهم . ومع ذلك يجوز للمساهم المتخلف حتى يوم البيع أن يدفع القيمة المستحقة عليه مضافاً إليها المصروفات التي أنفقتها الشركة ، وإذا لم تكف حصيلة البيع للوفاء بهذه المبالغ ، جاز للشركة أن ترجع بالباقي على المساهم في أمواله الخاصة وتلغى الشركة السهم الذي حصل التنفيذ عليه وتعطى المشتري سهماً جديداً يحمل رقم السهم الملقى وتؤشر في سجل الأسهم بواقع البيع مع بيان اسم المالك الجديد .

مادة (١١)

تحتفظ الشركة بسجل خاص يطلق عليه سجل المساهمين يقيد به أسماء المساهمين وجنسياتهم ومواطنهم وما يمتلكه كل منهم والقدر المدفوع من قيمة السهم وللوزارة حق الاطلاع على هذه البيانات والحصول على نسخة منها . ويجوز للشركة أن تودع نسخة من هذا السجل لدى أية جهة أخرى بهدف متابعة شؤون المساهمين ، وإن تفوض تلك الجهة حفظ وتنظيم هذا السجل إذا رغبت في ذلك . ويجوز لكل مساهم الاطلاع على هذا السجل مجاناً . وكل ذي شأن الحق في طلب تصحيح البيانات الواردة بالسجل وبخاصة إذا قيد شخص فيه أو حذف منه دون مبرر . وترسل نسخة من البيانات الواردة في هذا السجل ، وكل تغيير يطرأ عليه إلى إدارة الشؤون التجارية قبل أسبوعين على الأكثر من التاريخ المحدد لصرف الأرباح للمساهمين .

وفي حالة رغبة الشركة في إدراج أسهمها لدى سوق الدوحة للأوراق المالية، فتتبع الإجراءات والقواعد المنصوص عليها في القوانين والأنظمة والتعليمات المنظمة لعمليات تداول الأوراق المالية في الدولة.

مادة (١٢)

المساهمين أولى باسهم الشركة من الغير؛ ولا يجوز انتقال ملكية الأسهم بين الشركاء أو للغير دون الحصول على موافقة مجلس الإدارة على التصرف؛ وحينها تنتقل ملكية الأسهم بالقيود في سجل المساهمين ويؤشر بهذا القيد على السهم ولا يجوز الاحتجاج بالتصرف على الشركة أو على الغير إلا من تاريخ قيده في السجل.

ومع ذلك يمتنع على الشركة قيد التصرف في الأسهم في الحالات الآتية:

١. إذا كان هذا التصرف مخالفاً لأحكام قانون الشركات التجارية أو لهذا النظام.
٢. إذا كانت الأسهم مرهونة أو محجوزاً عليه بأمر المحكمة أو مودعة كضمان لعضوية مجلس الإدارة.
٣. إذا كانت الأسهم مفقودة ولم يستخرج بدل فاقد لها.

مادة (١٣)

لا يلزم المساهمون إلا بقيمة كل سهم ولا يجوز زيادة التزاماتهم.

مادة (١٤)

يترتب حتماً على ملكية السهم قبول نظام الشركة الأساسي وقرارات جمعيتها العامة.

مادة (١٥)

السهم غير قابل للتجزئة، ولكن يجوز أن يشترك شخصان أو أكثر في سهم واحد أو في عدد من الأسهم، على أن يمثلهم تجاه الشركة شخص واحد ويعتبر الشركاء في السهم مسؤولين بالتضامن عن الالتزامات المترتبة على هذه الملكية. كما لا يجوز لأحد بصفته الشخصية أو الاعتبارية في أي وقت أن يمتلك أكثر من (٥%) من رأس مال الشركة.

مادة (١٦)

مع مراعاة أحكام المادة (٨) من هذا النظام يجوز بيع الأسهم، ولا يعتبر البيع سارياً في حق الشركة إلا إذا نيد في السجل الخاص المشار إليه في المادة (١١) منه. ويكون التسجيل بمجلس بيع يحضره المتعاقدان أو من يمثلهما ومندوب الشركة. كما يجوز رهن الأسهم و التصرف بها بأي تصرف آخر، وتسري على التصرف أحكام الفقرة السابقة.

مادة (١٧)

يكون رهن الأسهم بتسليمها إلى الدائن المرتهن، ويكون للدائن المرتهن قبض الأرباح واستعمال الحقوق المتصلة بالسهم ما لم يتفق في عقد الرهن على غير ذلك.

مادة (١٨)

لا يجوز حجز على أموال الشركة استيفاء لديون مترتبة في ذمت أحد المساهمين وإنما يجوز الحجز على أسهم المدين وأرباح هذه الأسهم. ويؤشر بما يفيد الحجز ضمن البيانات الخاصة بقيد الأسهم في سجل المساهمين المنصوص عليها في المادة (١٥٩) من قانون الشركات التجارية.

مادة (١٩)

تسري على الحاجز والدائن المرتهن جميع القرارات التي تتخذها الجمعية العامة على النحو الذي تسري به على المساهم المحجوزة أسهمه أو الرهن . ومع ذلك لا يجوز للحاجز أو الدائن المرتهن حضور الجمعية العامة أو الاشتراك في مداولاتها أو التصديق على قراراتها. كما لا يكون له أي حق من حقوق العضوية في الشركة.

مادة (٢٠)

لا يجوز لورثة المساهم ولا لدائنيه بأية حجة كانت أن يطالبوا وضع الأختام على دفاتر الشركة أو سجلاتها أو ممتلكاتها ولا أن يطلبوا قسمتها أو بيعها جملة لعدم إمكان القسمة. ولا أن يتدخلوا بأية طريقة كانت في إدارة الشركة ويجب عليه في استعمال حقوقهم التعويل على قوائم جرد الشركة وحساباتها الختامية وعلى قرارات الجمعية العامة.

مادة (٢١)

كل سهم يخول صاحبه الحق في حصة معادلة لحصة غيره من الأسهم بلا تمييز في ملكية موجودات الشركة وفي الأرباح المقسمة على الوجه المبين فيما بعد.

مادة (٢٢)

يكون لأخر مالك للسهم مقيد اسمه في سجلات الشركة الحق في قبض المبالغ المستحقة عن السهم سواء كانت حصصاً في الأرباح أو نصيباً في الموجودات.

مادة (٢٣)

مع مراعاة حكم المادتين (١٨٨) و(١٩٠) من قانون الشركات التجارية، يجوز زيادة رأس مال الشركة بإصدار أسهم جديدة بنفس القيمة الاسمية للأسهم الأصلية.

ويجب أن تستند الزيادة إلى قرار يصدر من الجمعية العامة غير العادية يبين مقدار الزيادة وسعر إصدار الأسهم وحق المساهمين القدامى في أولوية الاكتتاب فيها. مع منحهم مهلة للاكتتاب لا تقل عن ١٥ يوماً من فتح باب الاكتتاب. ولا يجوز للمساهم التنازل عن حقه في الأولوية لأشخاص معينين. ويقوم مجلس الإدارة بنشر بيان في صحيفتين محليتين يوميتين تصدران باللغة العربية يعلن فيه المساهمين بأولويتهم في الاكتتاب وتاريخ افتتاحه وأفضاله وسعر الأسهم الجديدة.

مادة (٢٤)

تصدر الأسهم الجديدة بقيمة اسمية معادلة للقيمة الاسمية للأسهم الأصلية ومع ذلك يجوز للجمعية العامة غير العادية أن تقرر إضافة علاوة إصدار إلى القيمة الاسمية للسهم وأن تحدد مقدارها بشرط موافقة إدارة الشؤون التجارية. وتضاف هذه العلاوة إلى الاحتياطي القانوني.

مادة (٢٥)

مع مراعاة أحكام المادتين (٢٠١) و (٢٠٢) من قانون الشركات التجارية، يجوز للجمعية العامة غير العادية أن تقرر تخفيض رأس مال الشركة بعد سماع تقرير مراقب الحسابات، وموافقة إدارة الشؤون التجارية وذلك في إحدى الحالتين الآتيتين:-

- ١- زيادة رأس المال عن حاجة الشركة.
- ٢- إذا منيت الشركة بخسارة.

ويجري التخفيض باتباع إحدى الطريقتين الآتيتين:

- ١- تنزيل رأس المال بإبطال الالتزام بدفع الأقساط التي لم تستحق بعد.
- ٢- تخفيض عدد الأسهم بما يعادل الخسارة التي أصابت الشركة بشراء عدد من الأسهم يعادل القدر المطلوب تخفيضه والفاؤه.

الباب الثالث: في الصكوك

مادة (٢٦)

مع مراعاة أحكام المواد من ١٦٨ إلى ١٧٦ من قانون الشركات التجارية، يجوز للجمعية العامة أن تقرر إصدار صكوك من أي نوع كان ويوضح هذا القرار قيمة الصكوك وشروط إصدارها ومدى قابليتها للتحويل إلى أسهم.

مادة (٢٧)

تطبق أحكام المواد (١٧٧ و١٧٨ و١٧٩) من قانون الشركات التجارية في حالة فقدان أو هلاك شهادات الأسهم أو الصكوك.

الباب الرابع

إدارة الشركة

مادة (٢٨)

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مكون من خمسة تنتخبهم الجمعية العامة العادية بطريقتي الاقتراع السري.

إلا أنه فيما يتعلق بمجلس الإدارة الأول فقد تم تعيينهم من قبل المؤسسين وهم :-

- | | |
|------------------------|----------------------------------------------|
| رئيس مجلس الإدارة | (١) السيد / فيصل بن محمد بن غانم السليطي. |
| نائب رئيس مجلس الإدارة | (٢) السيد / هاشم عبد الرحيم السيد |
| عضو | (٣) السيد / عبد الرحمن بن صالح مبارك الخليفي |
| عضو | (٤) السيد / أحمد مبارك العلي المعاضيد |
| عضو | (٥) السيد / مقبول حبيب خلفان |

مادة (٢٩)

يشترط في عضو مجلس الإدارة:

- ١- ألا يقل عمره عن واحد وعشرين عاماً.
- ٢- ألا يكون قد سبق الحكم عليه بعقوبة جنائية، أو في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة، أو في جريمة من الجرائم المشار إليها في المادتين (٢٢٤)، (٢٢٥) من قانون الشركات التجارية، ما لم يكن قد رد إليه الاعتبار.
- ٣- أن يكون مالكا لعدد (٢٠،٠٠٠) عشرون ألف سهم من اسهم الشركة، يخصص لضمان حقوق الشركة والمساهمين والدائنين والغير عن المسؤولية التي تقع على أعضاء مجلس الإدارة.
- ٤- لا يجوز لأحد بصفته الشخصية أو بصفته ممثلاً لأحد الأشخاص الاعتباريين أن يكون عضواً في مجلس إدارة الشركة إذا كان عضواً في ثلاث شركات مساهمة مراكزها الرئيسية في الدولة ولا أن يكون رئيساً أو نائباً للرئيس للشركة إذا كان هذا الشخص رئيساً أو نائب الرئيس في أكثر من شركتين مركزيهما الرئيسي في الدولة وفي جميع الأحوال لا يجوز لأحد الأشخاص الاعتباريين أن يكون عضواً منتدباً للإدارة في أكثر من شركة واحدة مركزها الرئيسي في الدولة وأن يجمع بين العضوية في مجلس إدارتي شركتين ذات نشاط مشابه أو منافس أو أن يزاوّل لحسابه الخاص أو لآخرين أو أن يكون عاملاً بأجر أو بدون أجر في نشاط مشابه أو منافس للشركة وتبطل عضويته من يخالف ذلك.

ويجب إيداع هذه الأسهم خلال ستين يوماً من تاريخ بدء العضوية في أحد البنوك المعتمدة، ويستمر إيداعها مع عدم قابليتها للتداول أو الرهن أو الحجز إلى أن تنتهي مدة العضوية ويصدق على ميزانية آخر سنة مالية قام فيها العضو بأعمال وإذا لم يقدم العضو الضمان على الوجه المذكور بطلت عضويته.

مادة (٣٠)

ينتخب أعضاء مجلس الإدارة لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد. غير أن مجلس الإدارة الأول المعين يبقى قائماً بعملة خمس سنوات.

مادة (٢١)

ينتخب مجلس الإدارة بالاقتراع السري رئيساً ونائباً للرئيس لمدة ثلاثة سنوات.

مادة (٢٢)

رئيس مجلس الإدارة هو رئيس الشركة ويمثلها لدى الغير وأمام القضاء. وعليه أن ينفذ قرارات المجلس وان يتقيد بتوصياته.
ولرئيس مجلس الإدارة أن يفوض بعض صلاحياته لغيره من أعضاء المجلس. ويحل نائب الرئيس محل الرئيس عند غيابه.

مادة (٢٣)

إذا شغل مركز عضو في مجلس الإدارة شغله من كان حائزاً لأكثر الأصوات من المساهمين الذين لم يفوزوا بعضوية مجلس الإدارة، وإذا قام مانع شغله من يليه ويكمل العضو الجديد مدة سلفه فقط.
أما إذا بلغت المراكز الشاغرة ربع المراكز الأصلية، فإنه يتعين على مجلس الإدارة توجيه دعوة إلى الجمعية العامة لتجتمع خلال شهرين من تاريخ خلو آخر مركز لانتخاب من يشغل المراكز الشاغرة.

مادة (٢٤)

لمجلس الإدارة أوسع السلطات لإدارة الشركة وله مباشرة جميع الأعمال التي تقتضيها هذه الإدارة وفقاً لغرضها، ولا يحد من هذه السلطة إلا ما نص عليه القانون أو هذا النظام أو قرارات الجمعية العامة.
ولا يجوز للمجلس القيام ببيع عقارات الشركة أو رهنها أو عقد القروض إلا بإذن من الجمعية العامة وذلك ما لم تكن هذه التصرفات مما يدخل بطبيعته في غرض الشركة.

مادة (٣٥)

يملك التوقيع عن الشركة كل من رئيس مجلس الإدارة ونائبة ، مجتمعين أو منفردين، كما يمثلونها أمام القضاء ولدى الغير، أو وفقاً للقرار الذي يصدره مجلس الإدارة في هذا الشأن. ويجوز لمجلس الإدارة أن يعين مديراً للشركة أو أكثر وأن يخولهم أيضاً حق التوقيع عن الشركة منفردين أو مجتمعين.

مادة (٣٦)

١- يجتمع مجلس الإدارة بدعوة من رئيسه أو من عضوين من أعضائه على الأقل ويجب ألا تقل عدد الاجتماعات عن ستة اجتماعات كحد أدنى خلال السنة المالية الواحدة ولا يكون اجتماع المجلس صحيحاً إلا إذا حضره نصف عدد الأعضاء على الأقل يقل عدد الحاضرين عن أربعة ولا يجوز أن ينقضي شهرين كاملين دون عقد اجتماع للمجلس.

٢- يعقد مجلس الإدارة في مركز الشركة ويجوز أن يعقد خارج مركزها بشرط أن يكون جميع أعضائه حاضرين أو ممثلين في الاجتماع وان يكون هذا الاجتماع في قطر.

٣- لعضو مجلس الإدارة أن ينيب عنه عند الضرورة أحد زملائه في المجلس. وفي هذه الحالة يكون لهذا العضو صوتان. ولا يجوز أن ينوب عضو المجلس عن أكثر من عضو واحد.

٤- تصدر قرارات المجلس بأغلبية أصوات الحاضرين فإذا تساوت رجح الجانب الذي منه الرئيس أو من يقوم مقامه. وللعضو المعترض أن يثبت اعتراضه في محضر الاجتماع.

مادة (٣٧)

يجوز للجمعية العامة عزل رئيس مجلس الإدارة أو أحد أعضاء المجلس بناء على اقتراح صادر من مجلس الإدارة بالأغلبية المطلقة، أو بناء على طلب موقع من عدد من المساهمين يملكون ما لا يقل عن ربع رأس المال المكتتب به. وفي هذه الحالة يجب على رئيس المجلس أن يدعو الجمعية العامة إلى الانعقاد خلال عشرة أيام من تاريخ طلب العزل. وألا قامت إدارة الشؤون التجارية بتوجيه الدعوة.

مادة (٢٨)

إذا تغيّب عضو مجلس الإدارة عن حضور ثلاثة اجتماعات متتالية للمجلس أو خمسة اجتماعات غير متتالية دون عذر يقبله المجلس اعتبر مستقياً.

مادة (٢٩)

يعرض مجلس الإدارة في كل سنة مالية ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر وتقريراً عن نشاط الشركة خلال السنة المالية المنتهية ومركزها المالي على مراقب الحسابات قبل انعقاد الجمعية العامة بشهرين على الأقل.
ويجب أن يوقع جميع هذه الوثائق رئيس مجلس الإدارة واحد الأعضاء.

مادة (٤٠)

يعد مجلس الإدارة في كل سنة مالية ميزانية الشركة وبيان الأرباح والخسائر وبيان التدفقات المالية والإيضاحات مقارنة مع السنة المالية السابقة مصدقة جميعها من مراقبي حسابات الشركة. وتقريراً عن نشاط الشركة ومركزها المالي خلال السنة المالية الماضية والخطط المستقبلية للسنة القادمة.
ويقوم المجلس بإعداد هذه البيانات والأوراق في موعد لا يتجاوز ثلاثة أشهر من انتهاء السنة المالية للشركة لعرضها على اجتماع العامة للمساهمين الذي يجب انعقاده خلال أربعة أشهر على الأكثر من تاريخ انتهاء السنة المالية للشركة.

مادة (٤١)

مع مراعاة أحكام المادة (١٠٥) من قانون الشركات التجارية تدون محاضر اجتماعات مجلس الإدارة في سجل خاص يوقع عليه رئيس المجلس و الموظف الذي يتولى سكرتارية المجلس.

مادة (٤٢)

يضع مجلس الإدارة سنوياً تحت تصرف المساهمين لإطلاعهم الخاص قبل انعقاد الجمعية العامة التي تدعى للنظر في ميزانية الشركة وتقرير مجلس الإدارة بثلاثة أيام على الأقل ككشفاً تفصيلياً يتضمن البيانات التالية:

- ١- جميع المبالغ التي حصل عليها رئيس مجلس إدارة الشركة وكل عضو من أعضاء هذا المجلس في السنة المالية من أجور وأتعاب ومرتببات ومقابل حضور جلسات مجلس الإدارة ويدل عن المصاريف وكذلك ما قبض كل منهم بوصفه موظفاً فنياً أو إدارياً أو في مقابل أي عمل فني أو إداري أو استشاري أداه للشركة.
- ٢- المزايا العينية التي يتمتع بها رئيس مجلس الإدارة وكل عضو من أعضاء مجلس الإدارة في السنة المالية.
- ٣- المكافآت التي يقترح مجلس الإدارة توزيعها على أعضاء مجلس الإدارة.
- ٤- المبالغ المخصصة لكل عضو من أعضاء مجلس الإدارة الحاليين والسابقين كمعاش أو احتياطي أو تعويض عن انتهاء الخدمة.
- ٥- العمليات التي يكون فيها لأحد أعضاء مجلس الإدارة أو المديرين مصلحة تتعارض مع مصلحة الشركة.
- ٦- المبالغ التي أنفقت فعلاً في سبيل الدعاية بأي صورة كانت مع التفاصيل الخاصة بكل مبلغ.
- ٧- التبرعات مع بيان الجهة التبرع لها ومسوغات التبرع وتفصيلاته.
- ٨- لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أو أي عضو من أعضاء المجلس أو العاملين في الشركة بالتعامل مع الشركة بأي شكل من الأشكال إلا بعد موافقة الجمعية العمومية للشركة.

مادة (٤٣)

تحدد الجمعية العامة العادية مكافآت أعضاء مجلس الإدارة ولا يجوز تقدير مجموع هذه المكافآت بأكثر من ١٠% من الربح الصافي بعد استنزال الاستهلاكات والاحتياطات وتوزيع ربح على المساهمين لا يقل عن ٥% من راس المال المدفوع.

الباب الخامس
الجمعية العامة

مادة (٤٤)

الجمعية العامة المكونة تكويناً صحيحاً تمثل المساهمين ولا يجوز انعقادها إلا في مدينة الدوحة.

مادة (٤٥)

يعد المؤسسون جدول أعمال الجمعية العامة التأسيسي ويعد مجلس الإدارة جدول أعمال الجمعية العامة العادية وغير العادية.
وفي الأحوال التي يجوز فيها عقد الجمعية العامة بناء على طلب عدد من المساهمين أو مراقبي الحسابات أو إدارة الشؤون التجارية، يعد جدول الأعمال من طلب منهم انعقاد الجمعية العامة، ويقتصر جدول الأعمال في هذه الحالة على موضوع الطلب ولا يجوز بحث أي مسألة غير مدرجة في جدول الأعمال.

مادة (٤٦)

لكل مساهم الحق في حضور الجمعية العامة بطريق الأمانة أو النيابة، ويمثل القصر والمحجوز عليهم الناخبون عنهم قانوناً.

ويجوز التوكيل في حضور الجمعية العامة، ويشترط لصحة الوكالة أن تكون ثابتة في توكيل كتابي خاص وان يكون الوكيل مساهماً، ولا يجوز للمساهم توكيل أحد أعضاء مجلس الإدارة في حضور الجمعية العامة نيابة عنه. وفي جميع الأحوال لا يجوز أن يزيد عدد الأسهم التي يحوزها الوكيل بهذه الصفة عن ٥% من أسهم رأس مال الشركة.

ولكل مساهم عند التصويت عدد من الأصوات يعادل عدد أسهمه ومع ذلك فإنه فيما عدا الأشخاص المعنويين - لا يجوز أن يكون لأحد المساهمين سواء بوصفه أصيلاً أو نائباً عن غيره عدد من الأصوات يجاوز ٢٥% من عدد الأصوات المقررة للأسهم الممثلة في الاجتماع.

ويجب أن يكون مجلس الإدارة ممثلاً في الجمعية العامة بما لا يقل عن العدد الواجب توافره لصحة انعقاد جلساته.

مادة (٤٧)

يكون التصويت في الجمعية العامة برفع الأيدي أو بأية طريقة أخرى تقرها الجمعية ويجب أن يكون التصويت بطريق الاقتراع السري أن كان القرار متعلقاً بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة أو بعزلهم أو بإقامة دعوى المسؤولية عليهم أو إذا طلب ذلك رئيس مجلس الإدارة أو عدد من المساهمين يمثلون عشر الأصوات الحاضرة في الاجتماع على الأقل.

ولا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة الاشتراك في التصويت على قرارات الجمعية العامة المتعلقة بتحديد رواتبهم أو مكافآتهم أو إبراء ذمتهم وإخلاء مسؤولياتهم عن الإدارة.

مادة (٤٨)

يرأس اجتماع الجمعية العمومية العامة رئيس مجلس الإدارة أو نائبه أو من ينتدبه مجلس الإدارة لذلك وفي حالة تخلف المذكورين عن حضور الاجتماع تُعين الجمعية من بين أعضاء مجلس الإدارة أو المساهمين رئيساً لهذا الاجتماع كما تعين الجمعية مقررًا للاجتماع.

مادة (٤٩)

القرارات التي تصدرها الجمعية العامة وفقاً لأحكام القانون وهذا النظام تلزم جميع المساهمين سواء كانوا قد حضروا الاجتماع الذي صدرت فيه هذه القرارات أو كانوا غائبين عنه وسواء كانوا قد وافقوا أو اعترضوا عليها وعلى مجلس الإدارة تنفيذها فور صدورها.

مادة (٥٠)

على المؤسسين خلال ثلاثين يوماً من تاريخ صدور القرار المرخص بتأسيس الشركة أن يدعو المساهمين إلى عقد الجمعية العامة التأسيسية وترسل صورة من الدعوة إلى إدارة الشؤون التجارية وإذا انقضت هذه المدة دون أن يقوموا بهذه الدعوة قامت بها إدارة الشؤون التجارية.

وتتخذ الجمعية العامة التأسيسية بحضور عدد من المساهمين يمثلون نصف رأس المال على الأقل و يرأس الاجتماع من تنتخبه الجمعية لذلك من المؤسسين وتختص ببحث تقرير المؤسسين عن عمليات التأسيس والانتخاب مراقبي الحسابات والإعلان عن تأسيس الشركة نهائياً وتصدر القرارات بالأغلبية المطلقة للأسهم الممثلة فيها.

مادة (٥١)

يوجه مجلس الإدارة الدعوة إلى جميع المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة بطريق البريد المسجل وفي صحيفتين محليتين يوميتين تصدران باللغة العربية قبل خمسة عشر يوماً على الأقل من ميعاد عقد اجتماع الجمعية العامة. ويجوز تسليم الدعوة باليد للمساهم مقابل التوقيع بالاستلام. ويرفق بالدعوة جدول أعمال الجمعية العامة وجميع البيانات والأوراق المشار إليها في المادة (٤٠) من هذا النظام مع تقرير مراقبي حسابات الشركة. وترسل إلى إدارة الشؤون التجارية نسخة من جميع الأوراق السابقة في نفس الوقت الذي يتم فيه إرسالها إلى المساهمين.

مادة (٥٢)

- يجب أن يتضمن جدول أعمال الجمعية العامة في اجتماعها السنوي المسائل الآتية:
- ١- سماع تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة وعن مركزها المالي خلال السنة وتقرير مراقب الحسابات والتصديق عليهما.
 - ٢- مناقشة ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر والتصديق عليهما.
 - ٣- انتخاب أعضاء مجلس الإدارة عند الاقتضاء.
 - ٤- تعيين مراقبي الحسابات وتحديد أتعابهم.
 - ٥- النظر في إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة.
 - ٦- النظر في مقترحات مجلس الإدارة بشأن توزيع الأرباح وإقرارها.

مادة (٥٣)

تنعقد الجمعية العامة العادية بدعوة من مجلس الإدارة في مركز الشركة مرة على الأقل في السنة وذلك خلال الشهور الأربعة التالية لانتهاؤ السنة المالية للشركة ولمجلس الإدارة دعوة الجمعية كلما دعت الحاجة إلى ذلك. وعليه دعوتها كلما طلب ذلك مراقب الحسابات أو عدد من المساهمين يمثلون ما لا يقل عن عشر راس المال.

ولإدارة الشؤون التجارية بعد موافقة وزير الاقتصاد والتجارة. دعوة الجمعية العامة إلى الانعقاد إذا انقضى ثلاثون يوماً على السبب الموجب لانعقادها دون أن يدعو مجلس الإدارة إلى انعقادها أو إذا نقص عدد أعضاء مجلس الإدارة عن الحد الأدنى المنصوص عليه في المادة (١٠٠) من قانون الشركات التجارية أو إذا طلب ذلك مراقب الحسابات أو عدد من المساهمين يمثلون عشر راس المال على الأقل بشرط أن تكون لدى المراقب أو المساهمين أسباب جديدة تبرر ذلك وفي جميع الأحوال تكون مصاريف الدعوة على نفقة شركة.

مادة (٥٤)

لا يكون اجتماع الجمعية العامة العادية صحيحاً إلا إذا حضره عدد من المساهمين يمثلون نصف راس المال على الأقل فإذا لم يتوافر هذا النصاب وجهت الدعوة إلى اجتماع ثانٍ يعقد خلال الخمسة عشر يوماً التالية للاجتماع الأول بإعلان ينشر في صحيفتين يوميتين محليتين تصدران باللغة العربية وقبل موعد الاجتماع بثلاثة أيام على الأقل ويعتبر الاجتماع الثاني صحيحاً مهما كان عدد الأسهم الممثلة فيه. وتصدر قرارات الجمعية العامة بالأغلبية المطلقة للأسهم الممثلة في الاجتماع.

مادة (٥٥)

تنعقد الجمعية العامة غير العادية بناء على دعوة من مجلس الإدارة أو بناء على طلب كتابي موجه إلى المجلس من عدد من المساهمين يمثلون ما لا يقل عن ١٠% من الأسهم ويجب على مجلس الإدارة في هذه الحالة أن يدعو الجمعية العامة للاجتماع بصفة غير عادية خلال (١٥) يوم من تاريخ وصول الطلب إليه. فإذا لم يقر المجلس بتوجيه الدعوة خلال المدة المذكورة جاز للطالبين أن يتقدموا إلى إدارة الشؤون التجارية لتوجيه الدعوة على نفقة الشركة.

مادة (٥٦)

لا يكون اجتماع الجمعية العامة غير العادية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يمثلون ثلاثة أرباع رأس مال الشركة على الأقل.

فإذا لم يتوفر هذا النصاب وجب دعوة هذه الجمعية إلى اجتماع ثانٍ يعقد خلال ١٥ يوماً التاليتين للاجتماع الأول ويعتبر الاجتماع الثاني صحيحاً إذا حضره مساهمون يمثلون نصف رأس مال الشركة.

وإذا لم يتوفر هذا النصاب في الاجتماع الثاني توجه الدعوة إلى اجتماع ثالث يعقد بعد انقضاء ثلاثين يوماً من تاريخ الاجتماع الثاني ويكون الاجتماع الثالث صحيحاً مهما كان عدد الحاضرين.

وإذا تعلق الأمر بحل الشركة أو تحويلها أو اندماجها فيشترط لصحة أي اجتماع أن يحضره مساهمون يمثلون ثلاثة أرباع رأس مال الشركة على الأقل.

وفي جميع الحالات السابقة تصدر القرارات بأغلبية ثلثي الأسهم الممثلة في الاجتماع. وعلى مجلس الإدارة أن يشهر قرارات الجمعية العامة غير العادية إذا تضمنت تعديل النظام الأساسي.

مادة (٥٧)

لا يجوز اتخاذ قرار في المسائل الآتية إلا من الجمعية العامة منعقدة بصفة غير عادية:

- ١- تعديل عقد التأسيس أو النظام الأساسي للشركة.
- ٢- زيادة أو تخفيض رأس مال الشركة.
- ٣- إطالة مدة الشركة.
- ٤- حل الشركة أو تصفيتها أو تحويلها أو اندماجها في شركة أخرى.

٥- بيع كل المشروع الذي قامت من اجله الشركة أو التصرف فيه بأي وجه آخر ويجب أن يُوشر في السجل التجاري في حالة اتخاذ قرار بالموافقة على مسألة من هذه المسائل.

ومع ذلك لا يجوز لهذه الجمعية إجراء تعديلات في النظام الأساسي للشركة يكون من شأنها زيادة أعباء المساهمين أو تعديل الغرض الأساسي للشركة أو تغيير جنسيتها أو نقل المركز الرئيسي للشركة المؤسسة في الدولة إلى دولة أخرى،

مادة (٥٨)

لا يجوز للجمعية العامة المداولة في غير المسائل المدرجة في جدول الأعمال ومع ذلك يكون للجمعية حق المداولة في الوقائع الخطيرة التي تكتشف أثناء الاجتماع أو إذا طلب إدراج مسألة معينة في جدول الأعمال عدد من المساهمين يمثلون عشر راس المال على الأقل.

مادة (٥٩)

تكون القرارات الصادرة عن الجمعية العامة (عادية / غير العادية) ملزمة لجميع المساهمين سواء كانوا حاضرين الاجتماع الذي صدرت فيه هذه القرارات أو غائبين أو مخالفين وعلى مجلس الإدارة تنفيذ قرارات الجمعية العامة.

مادة (٦٠)

تسجل أسماء الحاضرين من المساهمين في سجل خاص يثبت فيه حضورهم وما إذا كان بالأصالة أو بالوكالة ويوقع هذا السجل قبل بداية الاجتماع من كل من مراقب الحسابات وجامعي الأصوات.

ولكل مساهم يحضر اجتماع الجمعية العامة الحق في مناقشة الموضوعات المدرجة في جدول الأعمال وتوجيه الأسئلة إلى أعضاء مجلس الإدارة ومراقبي الحسابات ويجب أن يجيب مجلس الإدارة على

أسئلة المساهمين واستفساراتهم وإذا رأى المساهم أن الرد غير كاف احتكم إلى الجمعية العامة ويكون قرارها واجب التنفيذ.

مادة (٦١)

يحرر محضر اجتماع يتضمن إثبات الحضور وتوافر النصاب القانوني للانعقاد وكذلك إثبات حضور ممثلي إدارة الشؤون التجارية. كما يتضمن خلاصة وافية لجميع مناقشات الجمعية العامة وكل ما يحدث أثناء الاجتماع والقرارات التي اتخذت في الجمعية وعدد الأصوات التي وافقت عليها أو خالفتها وكل ما يطلب المساهمون أو مراقبي إدارة الشؤون التجارية إثباته في المحضر.

مادة (٦٢)

مع مراعاة أحكام المادة (١٢٥) من قانون الشركات التجارية تدون محاضر اجتماعات الجمعية العامة بصفة منتظمة عقب كل جلسة في سجل خاص. ويجب إرسال صورة من محضر اجتماع الجمعية العامة لإدارة الشؤون التجارية خلال شهر على الأكثر من تاريخ انعقادها.

الباب السادس

مراقبة الحسابات

مادة (٦٣)

يجب أن يلتزم مراقب الحسابات في أداء الأعمال الرقابية بكل ما أوجبه عليه القانون من مهام وما نهاه عنه من محظورات. يكون للشركة مراقب حسابات أو أكثر تعينهم الجمعية العامة وتحدد أتعابهم. ويجب أن يكون المراقب من المقيدين في سجل مراقبي الحسابات المنصوص عليه في القانون رقم (٧) لسنة ١٩٧٤ بتنظيم مهنة مراقبة الحسابات. وإن يكون قد زاول المهنة لمدة عشر سنوات متصلة على الأقل.

ولا يجوز أن يتم إعادة تعيينه أكثر من خمسة سنوات متصلة.

مادة (٦٤)

ويكون المراقب مسؤولاً عن صحة البيانات الواردة في تقريره بوصفه وكيلاً عن مجموع المساهمين.
ويكون المراقبون في حالة تعددهم مسئولين بالتضامن عن أعمال الرقابة.

مادة (٦٥)

يحق للمراقب في كل وقت الاطلاع على دفاتر الشركة وسجلاتها ومستنداتها وطلب البيانات التي يرى ضرورة الحصول عليها وله أن يتحقق من موجودات الشركة والتزاماتها. وعليه في حالة عدم تمكنه من استعمال هذه الحقوق إثبات ذلك كتابياً في تقرير يقدم إلى الوزارة ونسخة منه إلى مجلس الإدارة تمهيداً لعرض الأمر على الجمعية العامة في حالة تعذر معالجته بمعرفة الوزارة.

مادة (٦٦)

على المراقب أن يحضر الجمعية العامة وأن يدلي في الاجتماع برأيه في كل ما يتعلق بعمله وبوجه خاص في ميزانية الشركة، ويتلو تقريره على الجمعية العامة ويجب أن يكون التقرير مشتملاً على كافة البيانات المنصوص عليها في قانون الشركات التجارية ويكون لكل مساهم حق مناقشته وطلب إيضاحات بشأن الوقائع الواردة في تقريره.

الباب السابع
مالية الشركة

مادة (٦٧)

تبدأ السنة المالية للشركة من بداية شهر يناير وتنتهي في نهاية شهر ديسمبر من كل سنة على أن تكون السنة المالية الأولى تشمل المدة التي تنقضي من تاريخ تأسيس الشركة حتى نهاية السنة التالية.

مادة (٦٨)

يعرض مجلس الإدارة في كل سنة مالية ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر وتقريراً عن نشاط الشركة خلال السنة المالية المنتهية ومركزها المالي على مراقب الحسابات قبل انعقاد الجمعية العامة بشهرين على الأقل. ويجب أن يوقع جميع هذه الوثائق رئيس مجلس الإدارة واحد الأعضاء.

مادة (٦٩)

تقوم الشركة بعد موافقة إدارة الشؤون التجارية بإرسال تقارير مالية نصف سنوية إلى المساهمين في عناوينهم. على أن تتم مراجعة هذه التقارير من قبل مراقب الحسابات.

مادة (٧٠)

يقتطع سنوياً من الأرباح غير الصافية نسبة مئوية يحددها مجلس الإدارة لاستهلاك موجودات الشركة أو التعويض عن نزول قيمتها وتستعمل هذه الأموال لشراء المواد والآلات والمنشآت اللازمة أو لإصلاحها ولا يجوز توزيع هذه الأموال على المساهمين.

مادة (٧١)

توزع الأرباح الصافية على الوجه الآتي:

- ١- يقتطع سنوياً عشرة في المائة من الأرباح الصافية تخصص لحساب الاحتياطي القانوني ويجوز إيقاف هذا الاقتطاع إذا بلغ الاحتياطي ٥٠% من رأس المال الاسمي. وإذا قل الاحتياطي القانوني عن النسبة المذكورة وجب إعادة الاقتطاع حتى يصل الاحتياطي إلى تلك النسبة. ولا يجوز توزيع الاحتياطي القانوني على المساهمين وإنما يجوز استعمال ما زاد منه على نصف رأس المال المدفوع في توزيع أرباح على المساهمين تصل إلى ٥% في السنوات التي لا تسمح فيه أرباح الشركة بتأمين توزيع هذا الحد.
- ٢- يقتطع جزء من الأرباح تحدده الجمعية العامة لمواجهة الالتزامات المترتبة على الشركة بموجب قوانين العمل.
- ٣- يجوز للجمعية العامة بناء على اقتراح مجلس الإدارة أن تقر اقتطاع جزء من الأرباح الصافية لحساب احتياطي اختياري ويستعمل هذا الاحتياطي في الوجوه التي تقرها الجمعية العامة.
- ٤- يقتطع المبلغ اللازم لتوزيع حصة أولى من الأرباح قدرها ٥% للمساهمين (على الأقل) عن المبلغ المدفوع من قيمة الأسهم على أنه إذا لم تسمح أرباح سنة من السنين بتوزيع هذه الحصة فلا يجوز المطالبة بها من أرباح السنين التالية.
- ٥- يخصص بعد ما تقدم من الباقي ما لا يزيد عن ١٠% من الربح الصافي بعد استئزال الاستهلاكات والاحتياطات والربح الموزع وفقاً للفقرة السابقة. وذلك لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة.
- ٦- يوزع الباقي من الأرباح بعد ذلك على المساهمين كحصة إضافية للأرباح أو يرحد بناء على اقتراح مجلس الإدارة إلى السنة المقبلة أو يخصص لإنشاء مال احتياطي أو مال للاستهلاك غير العاديين.

مادة (٧٢)

تدفع حصص الأرباح إلى المساهمين في المكان والميعاد اللذين يحددهما مجلس الإدارة بشرط ألا يجاوز شهراً من تاريخ قرار الجمعية العامة بالتوزيع.

مادة (٧٣)

لا يترتب على أي قرار يصدر من الجمعية العامة سقوط دعوى المسؤولية المدنية ضد أعضاء مجلس الإدارة بسبب الأخطاء التي تقع منهم في تنفيذ مهامهم. وإذا كان الفعل الموجب للمسؤولية قد عرض على الجمعية العامة بتقرير من مجلس الإدارة أو تقرير من مراقب الحسابات فإن دعوى المسؤولية تسقط بمضي خمس سنوات من تاريخ صدور قرار الجمعية العامة بالمصادقة على تقرير مجلس الإدارة. ومع ذلك فإن كان الفعل المنسوب إلى أعضاء مجلس الإدارة يكون جنائياً أو جنحة فلا تسقط دعوى المسؤولية إلا بسقوط الدعوى العمومية.

مادة (٧٤)

مع عدم الإخلال بحقوق المساهمين المقررة قانوناً لا يجوز رفع المنازعات التي تمس المصلحة العامة أو المشتركة ضد مجلس الإدارة أو ضد واحد أو أكثر من أعضائه إلا باسم مجموعة المساهمين ويمقتضى قرار من الجمعية العامة. وعلى كل مساهم يريد إثارة نزاع من هذا القبيل أن يخطر بذهن مجلس الإدارة قبل انعقاد الجمعية العامة بشهر واحد على الأقل ويجب على المجلس أن يدرج هذا الاقتراح في جدول أعمال الجمعية.

الباب الثامن

انقضاء الشركة وتصفيتها

مادة (٧٥)

تنقضي شركة المساهمة بأحد الأمور الآتية:

- ١- انتهاء المدة المحددة لها ما لم تجدد على النحو الوارد في هذا النظام.
- ٢- انتهاء الغرض الذي قامت من أجله أو استحالة تحقيقه.
- ٣- انتقال جميع الأسهم إلى عدد من المساهمين يقل عن الحد الأدنى المقرر قانوناً.
- ٤- صدور حكم قضائي بحل الشركة أو إشهار إفلاسها.
- ٥- اندماج الشركة في شركة أو هيئة أخرى.
- ٦- إجماع الشركاء على حل الشركة قبل انتهاء مدتها .

مادة (٧٦)

إذا خسرت الشركة نصف رأس مالها وجب على مجلس الإدارة دعوة الجمعية العامة غير العادية لتقرر ما إذا كان الأمر يستوجب حل الشركة قبل انتهاء أجل المحدد لها أو تخفيض رأس المال أو اتخاذ غير ذلك من التدابير المناسبة. وإذا لم يقر مجلس الإدارة بدعوة الجمعية العامة غير العادية أو لم يتم انعقادها لعدم توافر النصاب القانوني أو رفضت الجمعية حل الشركة أو تعذر إصدار قرار في الموضوع لأي سبب من الأسباب. جاز لكل مساهم أن يطلب إلى المحكمة المدنية حل الشركة.

مادة (٧٧)

تجري تصفية الشركة بعد انقضاءها وفقاً للأحكام المنصوص عليها في قانون الشركات

التجارية.

الباب التاسع
أحكام ختامية

مادة (٧٨)

تخصم المصاريف والأتعاب المدفوعة في سبيل تأسيس الشركة من حساب المصروفات العامة.

مادة (٧٩)

تسري أحكام قانون الشركات التجارية فيما لم يرد في شأنه نص خاص في هذا النظام وتعتبر كافة التعديلات التي تطرأ على ذلك القانون بمثابة بنود مكملته لهذا النظام أو معدلة له حسب الأحوال دون حاجة إلى اتخاذ أي إجراء سوى التأشير في السجل التجاري بالشركة بالأمور التي تستوجب ذلك التأشير.

التواقيع

- 1 شركة المشاريع الخاصة
- 2 شركة الخليج لتسويق الأعمال
- 3 شركة المستثمر الدولي
- 4 شركة الخليج للمخازن
- 5 شركة الوطنية للإجارة

التوقييع

- 22 شركة علي بن خليفة الهتمي وشركاه
- 23 عبد الرزاق عبد الوهاب حسين
- 24 عبد المؤيد عبد الوهاب حسين
- 25 الشركة الدولية للتوكيلات
- 26 عبد العزيز عبد الله ابراهيم الانصاري
- 27 سالم محمد سالم المالكي
- 28 حسن محمد سالم المالكي
- 29 الدكتور / حجر أحمد حجر البنعلي
- 30 الشيخ / جبر بن علي بن جبر آل ثاني
- 31 الشيخ / عبد الله بن علي بن جبر آل ثاني
- 32 عبد الرحمن عبد الله ابراهيم الانصاري
- 33 عبد الله بن مبارك ناصر آل خليفة
- 34 محمد أحمد عبد الرحيم الانصاري
- 35 مؤسسة صالح بن مبارك الخليفي
- 36 مجموعة شركات عبد الله عبد الغني للتجارة والمقاولات

التواقيع

85 الشيخة/ العنود بنت خالد أحمد آل ثاني

86 الشيخة/ حمدة بنت سعود بن عبدالعزيز آل ثاني

87 الشيخة/ منيرة بنت جبر أحمد آل ثاني

88 المروج للاستثمار العقاري

89 المستقل للهندسة الكهربائية

90 أحمد عبدالعزيز محمد البوعنين

91 أحمد محمد علي السبيعي

92 إبراهيم محمد راشد العسيري

93 بدر عبد الرحيم يوسف السيد

94 تركي محمد خالد الخاطر

95 جابر عبد الله إبراهيم الانصاري

96 جمال عبد الله أحمد آل جمال

97 حامد علي مايقية الاحبابي

98 حمد علي خميس آل شاهين السليطي

99 حمد محمد حمد الهتمي

100 حمد محمد علي السويدي

التواقيع

- 101 خالد عبد الرحمن سعد آل سعد
- 102 خالد عبد العزيز عبد الرحمن تلفت
- 103 خالد محمد خالد الخاطر
- 104 خليفة بن علي خليفة الهتمي
- 105 خليفة محمد خالد الريان
- 106 خليل ابراهيم محمد اسماعيل الزيارة
- 107 سالم بطي راشد الجفالي النعيمي
- 108 سعيد خميس خليفة السليطي
- 109 سلطان سعد سلطان لمريخي
- 110 سلطان محمد عبد الله المرزوقي
- 111 سلمان مهدي علي الماجد
- 112 شاهين جاسم حمد السليطي
- 113 شركة اكسس
- 114 شركة الجهري الدولية "جافكو"
- 115 شركة الريان العقارية الاستثمارية
- 116 شركة الزخرف للتجارة والمقاولات

التواقيع

- 133 عبد العزيز محمد خالد الريان
134 عبد اللطيف محمد عبد الله العيسى
135 عبد الله ابراهيم محمد عبد الله العمادي
136 عبد الله احمد عبد الله لعبيدلي
137 عبد الله احمد مبارك العلي المعاضيد
138 عبد الله بن سالم بن غراب المري
139 عبد الله علي يوسف الخاطر
140 عبد الله محمد عبد الله محمد الباكر
141 عبد الله ملا زينل
142 عبد الله ناصر سالم آل خليفة
143 عبد المحسن محمد علي العلي
144 عتيق مبارك محمد علي النعيمي
145 علي ابراهيم عبد الله العلي المعاضيد
146 علي جعفر سليمان ابراهيم
147 علي سعيد راشد الخيارين
148 علي سلطان ناصر آل سلطان الهاجري

التواقيع

165 محمد عبد الله ابراهيم الانصاري

166 محمد عبد الله علي مطر المناعي

167 محمد عبد الله محمد اليوسف السليطي

168 محمد نصر حسن النصر

169 مقبول حبيب جعفر خلفان

170 ناصر غانم ناصر العلي المعاضيد

171 ناصر مبارك ناصر العلي المعاضيد

172 نايف عبد الله محمد خوري

173 نجاتة أحمد صالح الخليفي

174 نصر محمد راشد العسيري

175 نواف فيصل عبد العزيز عبد الرحمن تلفت

176 نورة أحمد صالح الخليفي

177 يوسف أحمد حسن الحمادي

178 الدكتور/ أحمد عبد الله محمد آل الشيخ الكواري

179 معجب بن تركي آل تركي

أنا الموقع رئيس قسم التوثيق أقر أنه في الساعة \ الدقيقة \ بتاريخ / / ١٤٤٠ هـ الموافق ٩ / ٢ / ٢٠١٩م قد حضر أمامي الأشخاص الموقعون أعلاه وأبرزوا هذا المحرر طالبين توثيقه فدققت فيه وفي أهليتهم وهويتهم فلم أجد مانعاً شرعياً قانونياً من توثيقه فلتوته عليهم وأفهمتهم مضمونه فأقروه ووقعوه أمامي بحضور الشاهدين الموقعين.

إن إدارة التسجيل العقاري والتوثيق غير مسئولة عن محتويات هذا المحرر وعن الالتزامات الناشئة عنه.

شاهد شاهد شاهد شاهد
رئيس قسم التوثيق الموثق

الاسم :

الاسم :

الجنسية :

الجنسية :

بطاقة شخصية رقم ٧،

بطاقة شخصية رقم :

مدير ادارة التسجيل العقاري والتوثيق

التوقيع :

التوقيع :